


مدينة الناظور
باب أروبا

محضر الدورة العادية
لشهر فبراير 2023



مدينة الناظور
باب أروبا

محضر الدورة العادية
لشهر فبراير 2023

دورة عادية
جلسة علنية

الورقة الحافظة
الجلسة الفريدة:

عقد المجلس الجماعي للناظور جلسته الفريدة في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2023، يوم الخميس 11 رجب 1444هـ الموافق لـ: 02 فبراير 2023 على الساعة الحادية عشرة وخمسة عشرة دقيقة صباحا بمقر جماعة الناظور، تحت رئاسة السيد سليمان أزواغ رئيس المجلس الجماعي للناظور، وبحضور ممثل السلطة المحلية السيد: عبد الله لحرش باشا مدينة الناظور، والسيد أحمد غالب قائد رئيس الملحة الإدارية الثانية بالناظور، وحضور السادة الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- ❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس 39 :
- ❖ عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم 39 :
- ❖ عدد الأعضاء الحاضرين 27 :
- ❖ عدد الأعضاء المتغييبين بعذر 02 :
- ❖ عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر 10 :

- عدد الأعضاء الحاضرين:

وهم السادة:الصفة داخل المجلس

| | |
|------------------------|-----------------|
| رئيس المجلس الجماعي | - سليمان أزواغ |
| النائب الأول للرئيس | - ياسر التزيتي |
| النائب الثاني للرئيس | - محمد المنتصر |
| النائب الرابع للرئيس | - محمد الصادقي |
| النائبة الخامسة للرئيس | - سعيده بلخير |
| كاتب المجلس | - محمد جدي |
| عضو المجلس | - عزيز مكنيف |
| عضو المجلس | - مالك أزواغ |
| عضو المجلس | - هشام الفايده |
| عضو المجلس | - وليد الفايده |
| عضو المجلس | - وئام العمراني |

| | |
|------------|--------------------|
| عضو المجلس | - دنيا الصقلي |
| عضو المجلس | - سعيد الرحموني |
| عضو المجلس | - عبد الخالق هوشو |
| عضو المجلس | - صونية العلامي |
| عضو المجلس | - نجاة العسري |
| عضو المجلس | - محمد أمين الصوفي |
| عضو المجلس | - عمرو العزوزي |
| عضو المجلس | - رشيد لموي |
| عضو المجلس | - فريد أزواغ |
| عضو المجلس | - فاطمة الدنفور |
| عضو المجلس | - معنان أبركان |
| عضو المجلس | - دينة أحكيم |
| عضو المجلس | - حكيم شمالل |
| عضو المجلس | - حفيظة هرকাশ |
| عضو المجلس | - محمد بوشيح |
| عضو المجلس | - شكري الدمغي |

عدد الأعضاء المتغييبين بعذر: 02

| | |
|------------|-----------------|
| عضو المجلس | - الزهرة بنشلال |
| عضو المجلس | - رفيق مجعيط |

عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر: 10

| | |
|------------------------|-----------------|
| النائب الثالث للرئيس | - محمد بلكاسم |
| النائبة السادسة للرئيس | - خديجة أمجادوش |
| النائبة السابعة للرئيس | - علية أمختاري |
| نائب كاتب المجلس | - ميمون بوشيح |
| عضو المجلس | - أحمد الأزعر |
| عضو المجلس | - نسرين الكماخ |
| عضو المجلس | - البشير كنوف |
| عضو المجلس | - ميمون الجملي |
| عضو المجلس | - فيصل أبرشان |
| عضو المجلس | - فاطمة العلامي |

وحضر عن المصالح الخارجية السادة:

| | |
|---------------|-------------------|
| مكتب الدراسات | - عبد العالي جلال |
| مكتب الدراسات | - خالد نونوجي |

وحضر عن المصالح الجماعية السادة:

| | |
|-----------------------------------|---------------|
| رئيس مكتب شؤون المجلس والإرشادات. | - الحسن مساعد |
|-----------------------------------|---------------|

| | |
|--|-----------------------|
| عن مكتب شؤون المجلس والإرشادات. | - عبد العزيز لمصرصم |
| رئيس قسم الشؤون التقنية والتعمير. | - عبد الكريم الطاهري |
| رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات. | - سعيد بوقنيل |
| رئيس قسم الشؤون المالية والموارد البشرية. | - نجيم سافري |
| رئيس مصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية والمحافظة على البيئة. | - عبد القادر الطهريوي |
| عن قسم الشؤون المالية والموارد البشرية. | - محمد قوضاض |
| رئيس مصلحة المناطق الخضراء والإنارة العمومية والآليات والعتاد والمستودع الجماعي. | - محسن البوجداني |
| عن قسم الشؤون التقنية والتعمير. | - عبد الوهاب وعلي |

افتتح رئيس المجلس الجماعي الدورة بالكلمة التالية:
بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين

السيدات والسادة المستشارين والمستشارات، السيد باشا مدينة الناظور، السيد قائد رئيس الملحقة الإدارية الثانية بالناظور، السادة موظفي الجماعة، أيها الحضور الكريم باسم الله وعلى بركة الله نفتتح أشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2023، بعد أن تأكد من توفر النصاب القانوني لاجتماع المجلس، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات الترابية وخاصة المادة 42 منه، وذلك بوصول عدد الحاضرين إلى 27 عضوا، حيث تلا السيد محمد جدي كاتب المجلس لائحة الحاضرين ولائحة المتغييبين بدون عذر والمتغييبين بعذر. بعد ذلك تقدم بالشكر للسادة أعضاء المجلس الحاضرين في أشغال هذه الدورة العادية لشهر فبراير 2023، كما رحب باسم جميع السادة أعضاء المجلس بالسيد باشا مدينة الناظور، والسيد قائد رئيس الملحقة الإدارية الثانية، وكذا بممثلي مكتب الدراسات الذي تكلف بإعداد مشروع برنامج عمل الجماعة، وتمنى أن يسود أشغال هذه الدورة روح التفاهم والتعاون لخدمة المصلحة العامة لسكان المدينة. مشيرا في ختام كلمته إلى أن جدول أعمال هذه الدورة يتضمن ستة نقط وهي نقط جد مهمة خاصة النقطة الأولى المتعلقة بالموافقة على برنامج عمل الجماعة لسنوات 2023 و2027.

التقرير الإخباري حول الأعمال التي تم القيام بها بين الدورتين العاديتين أكتوبر 2022 وفبراير 2023.

طبقا لمقتضيات المادة 106 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، أقدم للمجلس الجماعي تقريرا إخباريا مختصرا حول الأعمال التي قام بها مكتب المجلس في إطار الصلاحيات المخولة له، للفترة الفاصلة بين الدورتين، وذلك بعد عقد الدورة العادية لشهر فبراير 2022 التي تدارس المجلس الجماعي خلالها مجموعة من النقاط المدرجة بجدول أعمالها. وقد تم تقسيم هذا العرض إلى أنشطة إدارية وأخرى مالية وثالثة تقنية.

الميدان الإداري

تم إصدار مجموعة من الوثائق الإدارية المتعلقة بالوضعيات الخاصة والنظامية الموظفين بلغت 494 وثيقة ومراسلة.

تم تنظيم الامتحانات المهنية لفائدة موظفي الجماعة المستوفين للشروط المطلوبة برسم سنة 2022، وتم الإعلان عن لوائح الناجحين.

بلغ عدد المراسلات الواردة على الإدارة الجماعية، من طرف سلطات الوصاية أو الإدارات المختلفة أو المواطنين والتي تمت معالجتها: 2290، كما تم توجيهه خلال هذه الفترة 1674 رسالة إلى مختلف الجهات.

تم تلبية طلبات المواطنين المتعلقة بالحصول على وثائق الحالة المدنية على صعيد المدينة كما يلي: 1026 تصريحًا بالولادة، 235 تصريحًا بالوفيات، و 204 دفترا عائليا، 298 بيانا للزواج والطلاق، 88 عدد للأحكام القضائية، إضافة إلى الشواهد الإدارية المختلفة.

الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية

- إعداد وحضور لقاء تكويني حول مقاربة النوع في الهجرة واللجوء من تأطير مؤسسة البرنامج الجهوي لمبادرات الفاعلين في مجال الهجرة (PRIM) بحضور بعض أعضاء المجلس الجماعي و هيئة المساواة وتكافؤ الفرص وبعض جمعيات المجتمع المدني وبعض اطر جماعة الناظور.

- إعداد وحضور لقاء تكويني حول إدماج مشكل الهجرة في برنامج عمل الجماعة من تأطير مؤسسة البرنامج الجهوي لمبادرات الفاعلين في مجال الهجرة (PRIM) بحضور بعض أعضاء المجلس الجماعي و هيئة المساواة وتكافؤ الفرص وبعض جمعيات المجتمع المدني وبعض اطر جماعة الناظور.

- حضور لقاء حول إعداد برنامج عمل الجماعة بمقر الجماعة .

- حضور ندوة افتتاحية لمشروع "مشروع" الذي تنفذه جمعية تسغناس للثقافة والتنمية بشراكة مع المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بالناظور والمندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بالناظور، والذي يروم إلى تنمية الاستقلالية السوسيو اقتصادية للشابات في وضعية هشاشة بجماعة الناظور والنواحي وذلك يوم 13 يناير 2023 بقاعة الندوات بفندق النخيل بالناظور.

- المشاركة في برنامج تكويني منظم من طرف جمعية تسغناس حول الدفاع عن حقوق المرأة المهاجرة بقاعة فندق ميركيز بالناظور.

- إعداد تراخيص استغلال الملعب البلدي.

- إعداد الجدول الزمني للحصص التدريبية للفرق الرياضية لكرة القدم بالملعب البلدي .

- زيارات ميدانية للملعب البلدي لكرة القدم بجماعة الناظور.

الشرطة الإدارية

وفي إطار اتخاذ التدابير الرامية إلى استتباب السكينة العمومية والسلامة تمت معالجة 89 شكاية للمواطنين تتعلق بميادين الوقاية والمحافظة على الصحة (عرقلة السير والجولان والبناء العشوائي والضوضاء، والمباني الآيلة للسقوط...)، تم تنفيذ 10 منها والباقي في طور التنفيذ بعد استنفاد المسطرة المتعلقة بها. ووصل عدد القرارات التنظيمية المنجزة 13، نفذت جميعها.

وللمزيد من التفاصيل سأعرض عليكم الجدول التالي:

| الملاحظات | المال | العدد | المحاور |
|---|--|--|---|
| معالجة الشكايات طبقا للمساطر الجاري بها العمل. | تم دراسة ومعالجة 65% قيد دراسة 20% المبرمجة 15%. | 89 | شكايات الواردة من المجلس الجماعي والسلطة المحلية |
| لاشئ | تم استصدار قرار جماعي بخصوص المباني المغنية. | 10 | مراقبة المباني الآيلة للسقوط |
| تم استهداف وسط المدينة بالنسبة 96% تم تحرير المساجد من الباعة المتجولين بنسبة 100% بنسبة للمساجد التالية: - مسجد لالة أمينة - مسجد عبد الكريم الخطابي - مسجد بلال - مسجد العري الشيخ - مسجد باصو - مسجد محمد الخامس - مسجد أولاد إبراهيم | تحرير الملك العام المستهدف | 82 | مراقبة الملك العام |
| تم معالجة الحالة طبقا للمساطر الجاري بها العمل 1-تشجيع المحلات بنسوية الوضعية 2-المساطر الإدارية 3-الغرامة | العملية تنجز بالتنسيق مع كامل المتدخلين. | 06 | مراقبة المحلات التجارية |
| المبلغ المذكور شاملة الغرامات بين المحجوزات و الذعائر المقترحة على المحلات التجارية المخالفين للقوانين الجاري بها العمل . | لاشئ | بلغ قيمتها المالية 43.000 درهم أما الباقي مودع بالمحجز البلدي بوعرورو أو تم إرساله إلى المؤسسات الخيرية . | المحجوزات |
| لاشئ | تم تنفيذ 13 قرارات | 22 | القرارات |

وفي إطار المادة 106 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، المنظمة للشؤون القانونية والمنازعات وتتبعاً لقضايا المرفوعة أمام المحاكم التي تكون الجماعة طرفاً فيها، مدعياً أو مدعى عليها، وبالتنسيق مع محاميي الجماعة المتعاقد معهم للدفاع عن مصالحها، اعتبرت الجماعة خلال الفترة بين الدورتين طرفاً في مجموعة من الدعاوي راجحة على الشكل التالي:

- مصلحة الشؤون القانونية والمنازعات والحالة المدنية والإشهاد على صحة الإمضاء والوثائق.
- أمام المحكمة الإدارية بوجدة:

دعاوى التعويض : 07
- دعاوي استعجالية: 02
- دعاوي الإلغاء : 01

- أمام محكمة النقض:

دعاوى التعويض: 10
تحفيظ العقار : 00
و دعاوي الإلغاء: 00
الوضعية الفردية: 00

- أمام محكمة الاستئناف بالناضور:

المدني المتنوع: 09

- عدد المراسلات والشكايات الواردة في شأن التتبع القضائي: 02
- نسخ الأحكام والقرارات والتبليغات:
- الخبرة: 07

- الشكايات والطلبات : 04
- إتلاف الملك العمومي : 04
- عدد الأحكام المنفذة : 04
- المفوض القضائي : 03

الميدان المالي

المداخل:

عرفت المداخيل الجبائية خلال الدورة الأولى من هذه السنة نشاطاً عادياً في البعض من الفصول، خاصة فيما يتعلق بالرسم المتعلق بالرسم المفروض على الأراضي الحضرية غير المبنية. ولقد وصل مجموع المداخيل المدبرة من طرف مصلحة الموارد المالية والمراقبة والتحصيل من ماي 2022 إلى غاية شهر يناير 2023 ما مجموعه: 12.292.365,53 درهماً، وفيما يلي مداخل بعض الفصول التي عرفت تحسناً خلال هذه الفترة:

الرسم المفروض على عمليات البناء: 3.963.555,00 درهماً.

- الرسم المفروض على الأراضي الحضرية غير المبنية 5.963.407,76 درهم.

- الرسم المفروض على تجزئة الأراضي : 339.474,27 درهماً.

- منتوج كراء الأسواق : 1.014.753,00 درهماً.

- الرسم المفروض على مداخل سوق الجملة للخضر والفواكه: 1.219.522,64 درهماً.

- الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية

- ضريبة الذبح : 212.413,00 درهماً

- الرسم على النقل العمومي للمسافرين والرسم على وقوف السيارات المخصصة للنقل : 279.239,86 درهماً
كما تمت معالجة عدة طلبات لممارسة أنشطة تجارية، وتم إصدار: 132 رخصة تجارية، أما بخصوص الإقرارات باستهلاك المشروبات تم التوصل ب 144 إقراراً.

المصاريف:

يمكن تقسيم هذه العمليات المالية إلى مصاريف متعلقة ب:
- أداء أجور الموظفين والتعويضات بلغت ما مجموعه 15.347.059,97 درهم.

- مصاريف متعلقة بأداء أصل الدين والفوائد المترتبة عنه لفائدة صندوق التجهيز الجماعي والتي بلغت ما مجموعه 4.164.997,31 درهم.
- مصاريف متعلقة بالتحويلات لمؤسسة التعاون بين الجماعات " الناظور الكبير بلغت: 11.734.913,67 درهم.
- مصاريف تسديد الاتفاقيات والعقود الخاضعة للقانون العادي: بلغت 409.731,10 درهم.
- مصاريف سندات الطلب والصفقات العمومية: 4.439.361,51 درهم
- مصاريف أداء مستحقات الإنارة العمومية: 3.751.825,00 درهم.
- مصاريف المساهمة السنوية في نظام المساعدة الطبية: 2.234.305,00 درهم
- وبناء على هذه المعطيات فان مجموع المصاريف: 44.611.276,46 درهم.

قسم الشؤون التقنية والتعمير

الميدان التقني:

- تم التسلم المؤقت لأشغال الصيانة الاعتيادية للطرقات، وحدد تاريخ التسليم النهائي في آخر السنة.
- الشق المتعلق بشق الطرق:
- عدد طلب شق الطرق 41:
- عدد رخص شق الطريق 37:
- المراسلات الواردة على القسم:
- مصلحة التعمير والدراسات والتخطيط والتدبير الحضري: 330
- مصلحة الإنارة العمومية والمناطق الخضراء والعتاد والآليات والمستودع الجماعي: 2050 حالة
- مصلحة الأشغال والطرقات والبنائيات والصيانة والتشوير الطرقي: 86
- الصادرات 05:
- مصلحة الإنارة العمومية والمناطق الخضراء.
- بلغ عدد التدخلات للإصلاح: 2050 حالة
- صيانة الدواليب الكهربائية 06 حالات
- التدخلات لإصلاح الإشارات الضوئية
- استبدال الأعمدة المحطمة بالشوارع حوالي 12 حالة.

تركيب المصابيح الاقتصادية 100 W LEED في شوارع المدينة.

| | |
|----|-------------------|
| 05 | شارع الحسن الثاني |
| 01 | ثانوية الشريف |
| 31 | شارع طوماطيش |
| 06 | حي بوشواف |

تركيب مصابيح قديمة:

- 20 مصابيح في أحياء المدينة
- حديقة الريكولاريس: 11 من نوع 50 واط
- مكتب المناطق الخضراء:
- بلغت هذه العملية حوالي 36 تدخلا في الشوارع الآتية:
- شارع محمد الخامس
- شارع الحسن الثاني
- شارع الزرقطوني
- شارع طه حسين
- الطريق الوطنية رقم 19
- إضافة إلى مجموعة من الأحياء: حي المطار، الحي الإداري وحي الفطواكي.
- الشق المتعلق بالصفقات:

- الصفقة رقم 2015/23 المتعلق بصيانة ملحقات الجماعة المشروع في وضعية صعبة.
- الصفقة رقم 2022/08 المتعلق بأشغال الصيانة الاعتيادية للطرقات بقيمة إجمالية 1.063.140,00 درهم التصاميم أنجزت من طرف المصلحة.وتهم:
- جزء من شارع طوماطيش (شارع بلجيكا) بحي عريض، شارع الأرز بحي لعراصي، جزء من الزنقة 69 بالحي المدني، زنقة القرمود بحي المطار، ثم جزء من زنقة موسى بن نصير، تم تسلم الأشغال بتاريخ 2022/12/12.
- الشق المتعلق بمشاريع اوراش:
- الصفقة رقم 2022/04 المتعلقة بشراء وتوريد مواد بناء المقابر بقيمة 420.008,00 درهم تم التسلم المؤقت والنهائي بتاريخ 2022/12/20.الأشغال متوقفة حاليا بسبب:
- عدم توفر مواد البناء كالاسمنت وكذا لعدم توفر الاعتمادات لاستخلاص مستحقات عمال الإنعاش الوطني.
- طلب سند 2022/22 . المقاوله نائلة طلب السند رقم 2022/22 قامت بتوريد مواد التبليط والمقالع بقيمة: 156.444.00 درهم مع احتساب الرسوم. تم التسلم المؤقت والنهائي بتاريخ: 2022/10/20.
- الشق المتعلق بالمشاريع:
- مشروع إعادة تهيئة مكتب السيد الرئيس بموجب سند طلب رقم 2022/30 بمبلغ إجمالي 188.760,00 درهم الدراسة أنجزت من طرف المصلحة.
- الشق المتعلق بإعداد المشاريع:
- ✓ بصدد تحيين مشروع طلب عروض بخصوص شراء وتركيب لوحات أسماء الشوارع وفق الاعتماد المرصود لسنة 2023.
- ✓ بصدد إعداد مشروع خاص بإعادة تهيئة السوق المركزي (إعادة شبكة الماء الصالح للشرب).
- ✓ بصدد طلب عروض بخصوص بناء ممر الراجلين على وادي بوسردون قبالة مسجد عاريض.
- ✓ إعداد الدراسة التقنية وكناش التحملات المتعلقة بصيانة الطرقات مع تحديد الشوارع والأزقة المستهدفة داخل نفوذ الجماعة بغلاف مالي قدره: 4.500.000,00 درهم.
- ✓ إعداد الدراسة التقنية الأولية المتعلقة بتهيئة شوارع المدينة لتحديد الغلاف المالي للأشغال.
- ✓ بصدد إعداد الدراسة التقنية المتعلقة بإعادة تهيئة سوق الجملة للخضر والفواكه بحي المطار وتحديد الغلاف المالي للأشغال تنفيذا لتوصية المجلس الجهوي للحسابات.
- ✓ بصدد إعداد الدراسة التقنية المتعلقة بإعادة تهيئة حديقة حي لعري الشيخ كمرحلة أولى في انتظار تعميمها على باقي المساحات داخل نفوذ الجماعة.
- ✓ تصاميم متعلقة بمواقع المحدوديات (منخفضة السرعة) اللازم إزالتها.
- ✓ جرد المساحات الخضراء بالمدينة وإعداد بطاقات تقنية للمصلحة المختصة.
- ✓ إرسال ملاحظات حول مشروع تصميم التنقلات بالمدينة (المرحلة الثالثة) إلى الوكالة الحضرية

مصلحة التعمير والدراسات والتخطيط والتدبير الحضري

بلغت عدد العمليات التي أنجزت على مستوى هذه المصلحة خلال هذه الفترة:

| | | |
|----|-------------|------------------------------|
| 34 | مشاريع كبرى | رخص البناء المسلمة |
| 70 | مشاريع صغرى | |
| 07 | | رخص الإصلاح المسلمة |
| 44 | | شواهد إدارية للربط بالماء |
| 76 | | شواهد إدارية للربط بالكهرباء |
| 30 | | رخص السكن |

مآل مقررات مجلس جماعة الناظور برسم الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022 والدورة الاستثنائية لشهر دجنبر 2022

| مآل المقرر المتخذ | النقطة |
|--|---|
| تمت المصادقة عليها. | 1 - إعداء مشروع ميزانية سنة 2023. |
| تم إرسال الملف إلى القسم التقني. | 2 - التداول والموافقة على الانخراط في مشروع النجاعة الطاقية المعتمد لدى جهة الشرق. |
| في طور المصادقة | 3 - التداول والموافقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي. |
| تمت المصادقة عليه. | 4 - المصادقة على دفتر الشروط والتحملات الخاص ببيع محجوزات المحجر الجماعي. |
| تمت المصادقة عليه. | 5 - تحويل الاعتمادات من ميزانية التجهيز من اجل اقتناء العقار المخزني المقام فوقه مرافق ادارية بشارع يوسف بن تاشفين. |
| في طور المصادقة. | 6 - اطلاع المجلس الجماعي بالقضايا المرفوعة ضد الجماعة. |
| تمت إحالة الملف | 7 - التداول والموافقة على تعيين الهيكل التنظيمي للجماعة. |
| في طور التنفيذ | 8 - التداول والموافقة على إحداث مكتبة عمومية استجابة لبريضة مقيمة في الموضوع. |
| في طور التنفيذ | 1 - الموافقة على إحداث شركة تنمية محلية لتدبير المحطة الطرقية الجديدة. |
| في طور التنفيذ | 2 - الموافقة على النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية لتدبير المحطة الطرقية الجديدة. |
| تم إرسال الملف إلى المصادقة المعنية | 3 - تعيين ممثلي المجلس في حضرة المجلس الإداري لشركة التنمية المحلية لتدبير المحطة الطرقية الجديدة. |
| في طور المصادقة | 4 - التداول والموافقة على تعديل النظام الداخلي لسوق الجملة للخضر والفواكه. |
| قصد المصادقة | 5 - الموافقة على تحويل الاعتمادات من الجزء الثاني من الميزانية لتسوية الرضعية العقارية لسوق الجملة للخضر والفواكه. |
| الملف أحيل على قسم الشؤون التقنية والتعمير. | 6 - الموافقة على مشروع قرار جبائي يلغي القرار البلدي المستر عد: 34 بتاريخ 12 رمضان 1388 (27 يناير 1964) المتعلق بتنظيم سوق الجملة للخضر والفواكه، ويتم القرار الجماعي المستمر عد: 15 بتاريخ 04 يوليوز 2008 المحدد بموجبه مبلغ الحقوق والرسوم والواجبات المقبوضة لفائدة ميزانية جماعة الناظور. |
| الملف أحيل على قسم الشؤون التقنية والتعمير. | 7 - الموافقة على تعديل وتحسين القرار التنظيمي رقم 14 بتاريخ 19 يونيو 2006 بشأن اللون الرسمي لمدينة الناظور. |
| المرفقة أحيل على مصلحة تنمية الموارد المالية والمراقبة والرعاية والتحصيل. | 8 - الموافقة على تعديل قرار جماعة الناظور رقم 58 مكرر بتاريخ 05 ماي 2022 المتعلق بتحديد عقد امتياز المجزرة الجماعية بتعميد إضافي لمدة 06 أشهر ابتداء من فاتح يناير 2023 إلى غاية 30 يونيو 2023. |
| تم تأجيل الملف في دورة دجنبر الاستثنائية، سيتم عرضه للمزيد من النقاش والمصادقة عليه في دورة فبراير 2023. | 9 - دراسة مشروع برنامج عمل جماعة الناظور للفترة الممتدة من 2023 - 2027. |

الدورة الاستثنائية لشهر دجنبر 2022

الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022



جدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2023

- التاريخ: يوم الخميس 02 فبراير 2023.
- المكان: قاعة الاجتماعات . الطابق الثالث . مقر جماعة الناظور.
- الساعة: الحادية عشرة (11) صباحا.

جلسة فريدة.

- 1 - الموافقة على برنامج عمل جماعة الناظور لسنوات 2023/2027؛
- 2 - إعادة برمجة الاعتمادات المالية بالفصل المتعلق بـ: أشغال كبرى لتهيئة المساحات الخضراء في ميزانية التجهيز؛
- 3 - الموافقة على اتفاقية الشراكة لإنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما .
- 4 - الموافقة على تعديل القرار الجبائي في شقه المتعلق بشغل الأملاك الجماعية مؤقتا لأغراض تجارية وصناعية أو مهنية؛
- 5 - الموافقة على النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح المالية للأندية الرياضية المزاولة في إطار العصب الرياضية؛
- 6 - الموافقة على ترتيب سوق أولاد ميمون ضمن الأملاك العامة الجماعية.

الرئيس

للـ
41 Slimat

النقطة الأولى

- الموافقة على برنامج عمل جماعة الناظور لسنوات 2027/2023

العرض

تطبيقا للقانون التنظيمي رقم 113 - 14 المتعلق بالجماعات الذي منح هذه الأخيرة اختصاصات واسعة لعل من أهمها؛ إلزام الجماعة بإعداد برنامج عملها التنموي الذي يشكل خارطة طريق لتحديد وبلورة توجهاتها واختياراتها في وضع البرامج والمشاريع (للفصول من 78 إلى 82 من القانون 113-14 المتعلق بالتنظيم الجماعي).

وتطبيقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.16.301 صادر بتاريخ 29 يونيو 2016 بتحديد مسطرة إعداد برنامج عمل الجماعة وتتبعه وتحيينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده. وتنفيذا لمقرر المجلس المتخذ خلال دورته الاستثنائية لشهر دجنبر 2022 القاضي بتأجيل النظر في مشروع عمل الجماعة إلى دورة فبراير 2023،

فإن مشروع عمل جماعة الناظور تم إعداده خلال السنة الفارطة من طرف مكتب الدراسات **N&J CONSULTING** الكائن مقره بالرباط ليغطي سنوات 2027/2023.

ولقد اعتمدت في إعداده آليات الديمقراطية والتشاركية كما أخذت بعين الاعتبار مختلف المقترحات التي أدلى بها كافة المتدخلين من مجتمع مدني أو إدارات. وعرضت صيغته المختلفة في عدة مناسبات على أنظار لجان المجلس الجماعي وهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع التي أدلت بدورها بملاحظاتها في الموضوع. وبتاريخ 17 يناير 2023 اجتمعت اللجان الخمس للمجلس الجماعي بحضور ممثل مكتب الدراسات وأطر ومسؤولي الجماعة لدراسة الصيغة النهائية من المشروع. حيث وافقت اللجان المجتمعة عليه مع تأكيدها على ما يلي:

- الأخذ بعين الاعتبار عند إعداد المسودة النهائية التي ستعرض على أنظار المجلس خلال دورة فبراير 2023 مجمل تدخلات الأعضاء خلال الاجتماع ؛
- إضافة تبويب جديد ينص على كافة الشركاء مع إدراج وكالة تهيئة موقع بحيرة مارشيك ، الجامعة المغربية لكرة القدم ومجلس الجهة كشركاء أساسيين للجماعة؛
- التركيز على الجمعيات النشيطة عند استقصاء مشاكل الأحياء فيما يتعلق بنقص التجهيزات والتنمية البشرية؛
- إعادة النظر في مشروع الأنفاق بإعطاء الأولوية لتهيئة الطرق وشوارع الجماعة وتجهيزها وصيانتها؛
- التركيز على المشاريع التي تستهدف الطفولة والأمومة.
- تغيير مشروع المركب الرياضي وذلك باقتراح ملعب بلدي على مساحة خمسة (5) هكتارات.
- وقد حدد مكتب الدراسات اقتراحات اللجان في التوصيات المشار إليها في الملحق المتعلق بملاحظات واقتراحات السادة أعضاء اللجنة حول مشروع برنامج عمل جماعة الناظور.
- وللمجلس واسع النظر في اتخاذ ما يراه مناسباً في الموضوع.

المناقشة

- خالد نونوحي ممثل مكتب الدراسات: أشار إلى أن المكتب بصدد وضع اللمسات الأخيرة على مشروع برنامج عمل الجماعة الذي يعتبر ثمرة عدة مشاورات سواء مع مكتب المجلس أو اللجان الدائمة أو مع الأقسام والمصالح الإدارية الجماعية، وشكر بالمناسبة كل مكونات المجلس على مساعدة المكتب لإعداد هذا المشروع وعلى ربطهم الاتصالات مع المصالح الخارجية والجماعات الترابية المعنية، كما شكر أيضا كل المصالح الجماعية وكل الأطر الجماعية الذين لم يبخلوا على المكتب في شيء حيث قدموا له كل المعطيات والإحصائيات والمعلومات العامة المتعلقة بالجماعة والمشاريع التي تم اعتمادها مشيرا في نفس السياق إلى أن وثيقة برنامج عمل هي ثمرة مجموعة من الاتصالات واللقاءات والمشاورات مع الإدارات المعنية بهذا المشروع، وتلك المشاورات استغرقت أزيد من سنة استهلّت بعقد لقاءات مع مكتب المجلس من أجل تحديد الإستراتيجية العامة

والخطوط العريضة لإعداد هذا المشروع، ثم بعد ذلك اجتمع المكتب مع جمعيات المجتمع المدني التي قدمت عدة اقتراحات وعبرت عن انتظارات ساكنة مدينة الناظور والتي أخذت بعين الاعتبار وتم تضمينها للمشروع، ثم بعد ذلك قام المكتب بعملية التشخيص للحاجيات وتحديد الإمكانيات المتاحة للجماعة، وقد تم اعتماد مقاربتين في هذا المجال: المقاربة التشاركية مع جمعيات المجتمع المدني وهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع كما عقد المكتب عدة لقاءات سواء مع مكتب المجلس أو مع اللجان الدائمة للمجلس، بالإضافة إلى عدة اتصالات ومشاورات مع المصالح الإدارية والتقنية للجماعة، وفي المقاربة الثانية حدد المكتب الأولويات انطلاقاً من عملية التشخيص التي تم الإشارة إليها، وبتنسيق مع مكتب المجلس تم تحديد المشاريع المزمع إنجازها بالمدينة وكذا التكلفة المالية لكل مشروع على حدا، وفي الأخير بلورة هذا المشروع وتحديد منظومة التتبع والتقييم التي بدونها يستحيل تدبير وتنفيذ المشاريع المقترحة، لذلك تم وضع مجموعة من المؤشرات لعملية التتبع والمراقبة للمشاريع. أما فيما يتعلق بالأولويات فتم تحديد أربع أولويات: الأولى تهم تقوية البنيات التحتية الأساسية المتعلقة بالماء الصالح للشرب والكهرباء والصرف الصحي وشبكة الطرق ووضع أنفاق تحت أرضية كمواقف للسيارات، والأولوية الثانية تتمثل في تعزيز خدمات القرب والنهوض بالمرافق الاجتماعية وتهم توسيع الإنارة العمومية، إحداث بنايات ثقافية والرياضية وبناء مراكز صحية. وفيما يخص المحور الثالث المتمثل في حماية البيئة وحفظ الصحة ويهم تنظيف الوديان التي تخترق المدينة لحماية الساكنة من الفيضانات، والاعتناء وتوسيع وتهيئة الحدائق العمومية والمساحات الخضراء وكذا محاربة الكلاب الضالة وتهيئة مكتب حفظ الصحة وتأهيله، أما المحور الرابع والأخير فيهم تقوية الحكامة التدبيرية وتتعلق برقمنة الإدارة الجماعية التي سبق وأن شرعت الإدارة في تطبيقه، وتقوية قدرات المنتخبين والموظفين وكذا جمعيات المجتمع المدني، وفي الأخير أشار إلى أنه باقتراح من مجلس الجهة وبتنسيق مع مؤسسات التمويل تم اقتراح مشروع يتعلق بمكتب استقبال لمغاربة العالم.

- الرئيس: بعد أن شكر ممثل مكتب الدراسات على عرضه القيم الذي استعرض فيه المحاور الأساسية التي يتضمنها برنامج عمل الجماعة خاصة فيما يتعلق بالتجهيزات الأساسية والأحياء الناقصة التجهيز وكذلك بتعزيز خدمات القرب المرتبطة بالمرافق العمومية وكذا تجويد الخدمات وحفظ الصحة والبيئة وتقوية الحكامة التدبيرية لجماعة الناظور، مشيراً إلى أنه سبق للسادة الأعضاء أن توصلوا بمشروع برنامج عمل الجماعة وسيفتح باب النقاش ليدلوا بملاحظاتهم واقتراحاتهم لتجويده.

- حكيمة شمال: أوضح أن الجماعة تتوفر على عدد لا يستهان به من الموظفين منهم أطر ومهندسين وتقنيين، كما تتوفر المجلس على 39 عضو فيهم كفاءات عليا ولهم اختصاصات مختلفة وفي مجالات عدة في الطب والاقتصاد والقانون وغيرها متسانلا في ذات السياق حول ما جدوى من الاستعانة بمكتب الدراسات لإعداد مشروع برنامج عمل الجماعة، فلو تم الاستعانة بأطر الجماعة والسادة أعضاء المجلس لا تمكنت الجماعة من إعداد برنامج عمل الجماعة أفضل بكثير من هذا المشروع الذي أعده مكتب الدراسات، ذلك لأن أطر الجماعة والمنتخبين لهم علاقة وطيدة بساكنة المدينة، ويعرفون المدينة جيدا، ولهم دراية بمشاكل المدينة وبحاجيات الساكنة وانتظاراتها، وتساءل مرة أخرى حول ما إذا كان من الضروري تكليف مكتب للدراسات في الرباط ليضع برنامج عمل الجماعة الذي يكلف ميزانية الجماعة اعتمادات مالية مهمة كان بالإمكان توفيرها والحفاظ على المال العام وعدم هدره، معتبرا أن المشروع لم يشرط الاستعانة بخدمات مكتب الدراسات. وفيما يخص مشاكل واحتياجات المدينة وانتظارات الساكنة فهي معروفة لدى الجميع، وحلولا مرتبطة ارتباطا وثيقا بالإمكانيات المتوفرة لدى الجماعة. وفيما يتعلق بالمشاريع المقترحة ضمن برنامج عمل الجماعة فهي مشاريع وضعت في إطار شراكات إما مع مجلس الجهة أو المجلس الإقليمي أو هما معا، متسانلا حول ما إذا كان مكتب الدراسات قد فتح نقاش مع المجلسين وهل وافقا على عقد شراكات مع الجماعة من أجل تنفيذ المشاريع المقترحة ضمن البرنامج، علما أن المجلس الإقليمي لم يرقم بعد بإعداد برنامج عمله.

- دينة أحكيم: أشارت إلى أنه رغم بعض الملاحظات الشكلية على مشروع برنامج عمل فقد شكرت مكتب الدراسات على الجهود التي قام بها لإنجاز هذا العمل القيم، فخلال اجتماع اللجان الدائمة اقترحت مجموعة من المشاريع من بينها موقف للسيارات تحت أرضي، وتساءلت حول ما هو السبب أو الأسباب التي أدت إلى حذف هذا المشروع رغم أنه مشروع مهم جدا من شأنه أن يخفف من الازدحام ومن اختناق حركة السير والجولان خاصة خلال شهر رمضان وفي الصيف أثناء عودة أبناء الجالية المغربية القاطنين بالخارج، بالإضافة إلى ما تعرفه المدينة خلال هذه الفترة من توافد للسياح من مدن مختلفة قصد التمتع. كما استفسرت حول تهيئة شارع محمد الخامس الذي ورد في المشروع، والحال أن هذا الشارع كانت وكالة مارتشيكيا قد شرعت في تهيئته

وإصلاحه ولكن فجأة توقفت به الأشغال وتساءلت حول ما هي الأسباب التي حالت دون مواصلة تلك الأشغال من طرف الوكالة.

- صونية العلالى: توجهت باستفسار لمكتب الدراسات المكلف بإعداد مشروع برنامج عمل الجماعة حول مدى إشراك المجتمع المدني في إعداد مشروع برنامج عمل الجماعة، على أساس أن انعقاد الدورة الحالية أثار كثيرا من الاستفسارات والإشكالات، وأن الجواب عن هذا الاستفسار سينور الرأي العام المحلي ويطمئن جمعيات المجتمع المدني بالمدينة، كما طالبت بتمكينها بمحاضر تلك الاجتماعات والتقارير إن وجدت قصد الاستئناس.

- الرئيس: في معرض جوابه على تساؤلات واستفسارات السادة الأعضاء أوضح أنه بخصوص استفسار السيد حكيم شملال والمتعلق من ما جدوى من الاستعانة من مكتب الدراسات لإعداد برنامج عمل الجماعة والحال أن المجلس يتوفر على موارد بشرية مهمة بإمكانها أن تقوم بهذا العمل وبشكل أفضل فعلى مستوى المساطر التي يتم إتباعها من طرف المجالس الترابية فيما يتعلق بإعداد برامج العمل الذي ينظمه مراسيم وقوانين واضحة، فمن الناحية التقنية فمكتب الدراسات يقوم بالتنسيق فقط، أما فيما يتعلق باقتراح المشاريع واقتراح البرامج فهي من اقتراح السادة أطر الجماعة الترابية الذين لهم باع فيما يتعلق بالتنسيق ولهم دراية فيما يتعلق بنقائص والاحتياجات والخصائص في مختلف القطاعات والمجالات، إذن يمكن القول أن 70% من العمل ينجز من طرف أطر وكفاءات المتوفرة بالجماعة الترابية، وفيما يتعلق بمكتب الدراسات فهو يقوم بتنسيق هذا العمل، كما أن هذا العمل ساهمت فيه اللجان الدائمة للمجلس بشكل كبير حيث عقدت عدة اجتماعات واقتُرحت مجموعة من المشاريع، بالإضافة إلى ذلك فقبل إدراج برنامج عمل الجماعة ضمن جدول أعمال هذه الدورة للمصادقة عليه، ورغم أن القانون يحدد سنة من أجل إعداده، فإن أنجزت هذا البرنامج خلال خمسة عشرة شهرا، والمجلس كمؤسسة ترابية وكذا مكتب المجلس الذي يسهر على تدبير هذه المؤسسة فقد انعقدت مجموعة من الاجتماعات واللقاءات مع جمعيات المجتمع المدني وحضرها بصفته رئيس المجلس كما عقدت هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع عدة اجتماعات وتقدمت بعدة اقتراحات وتوصيات تم أخذها بعين الاعتبار، مضيفا في ذات السياق أن الجماعة سلكت مجموعة من الآليات وقامت بعدة إجراءات واتصالات في إطار المقاربة التشاركية من أجل إعداد هذا العمل، وفيما يتعلق بالتنسيق مع المجلسين الجهوي والإقليمي أكد أنه بالفعل كان هناك تنسيق بين المجلسين بحكم أن القانون ينص على ضرورة التنسيق بين البرامج الجهوية والإقليمية والمحلية وتميميه وتعديله بمراسم محددة، ولا بد من أن يكون هناك تشاور وتنسيق بين جميع الهيئات المنتخبة، فقد راسلت الجماعة المجلس الإقليمي وتم إخباره بجميع المشاريع المقترحة من طرف الجماعة ضمن مشروع برنامج عمل الجماعة حتى تكون هناك التقائية، وأن المشاريع المقترحة سيتم إنجازها وفق الإمكانيات المتاحة للمجلسين، وكذلك الحال بالنسبة لمجلس الجهة حيث كان هناك تبادل للمراسلات بين المجلسين وسيتم التعاون من أجل إنجاز جزء من المشاريع المقترحة وفق الإمكانيات المتاحة وحسب أيضا الشركاء الآخرين الذين سيساهمون في تنفيذ هذه المشاريع خاصة تحضي بالأولوية بجماعة الناظور، وستستمر الجماعة في التنسيق بين المجلسين لتنفيذ هذه المشاريع في إطار مقاربة تشاركية، أما فيما يتعلق بالمرأب تحت أرضي فقد شاطرها الرأي خاصة بالنظر للخصائص المهور الذي تعرفه المدينة أماكن وقوف السيارات خاصة خلال فصل الصيف الذي يعرف عودة الجالية المغربية المقيمة بالخارج إلى أرض الوطن وكذا توافد عدد مهم من السياح على المدينة فصد التبضع والاستجمام، لذلك فإن إحداث هذا المرأب سيخلق نوع من الانسيابية على مستوى السير والجولان بالمدينة وأن الجماعة رغم إمكانياتها المتواضعة ستعمل على تحقيق هذا المشروع مع باقي الشركاء ولما لا إحداث مرائب أخرى على مستوى المدينة، أما فيما يتعلق بتهيئ شارع محمد الخامس ففي إطار التقطيع الترابي ومنطقة نفوذ وكالة مارتشيكيا فإن هذا الشارع تابع لمنطقة نفوذها والوكالة واعية بذلك، وهناك تنسيق مستمر بين الطرفين وكذلك بتنسيق مع السيد العامل الذي يتدخل من أجل التنسيق بين المصالح الخارجية والجماعات الترابية وهيئات أخرى استحضارا لأهمية هذا الشارع الذي يضيف رونقا وجمالية من ناحية استقطاب السياح، والجماعة واعية بأن هناك تعطيل في تهيئ هذا الشارع الهام وتعثر الأشغال فيه ولكن على ما يبدو من خلال التنسيق مع الوكالة منذ أكثر من ثلاثة سنوات لم يتم عقد مجلسها الإداري والذي سينعقد في الأيام القليلة المقبلة والذي يتم فيه التداول بشأن تحويل اعتمادات مالية لوكالة مارتشيكيا وستدخل الجماعة في إطار المقاربة التشاركية من أجل تهيئة هذا الشارع.

- حفيظة هركاش: بعد أن أشارت إلى أنها بصفتها عضو في المجلس الجماعي وأنها تمثل ساكنة المدينة وأنها تتعاون مع المجلس بهدف خدمة هذه المدينة، لكون هذه المدينة في ظل الظروف الراهنة التي تعيش فيها الساكنة تستدعي من المجلس إعادة النظر في عدة أمور كما تتطلب دراسة للوضعية الاقتصادية والاجتماعية وكيفية تهيئ

هذه المشاريع، مشيرة إلى أنها حضرت اجتماعات اللجن الدائمة للمجلس وساهمت في النقاش حول مشروع برنامج عمل الجماعة، وتنويرا للرأي العام المحلي المهتم بالشأن المحلي أدلت برأيها حول الموضوع والاقتراحات التي تقدمت بها لإغناء هذا البرنامج خلال اجتماع اللجن وتمنت أن نأخذ بعين الاعتبار، وبعدها رحبت بمكتب الدراسات الذي أشرف على إعداد البرنامج تساءلت عن مدى حضور البنية التحتية ضمن المشروع، ذلك أن مدينة الناظور بنيته التحتية تشكل خطرا على الساكنة ولولا عامل الجفاف لتفاقت الأوضاع، فالبنية التحتية على طول الكورنيش رغم ما يضيفه من جمالية على المدينة، لكونه فضاء للتبضع والترويح عن النفس، متسائلة في ذات السياق حول ماذا سيحدث لو كانت التساقطات المطرية منتظمة وعادت المياه إلى مجاريها وفاضت الوديان، ورجع البحر إلى موقعه الطبيعي، فإن المياه تعود عبر أنابيب شبكة التطهير السائل المختنقة إلى المنازل وتسبب في كوارث كثيرة، لذلك طالبت بتفعيل المقترضات الدستورية باعتباره القانون الأسمى للبلاد والذي ينص على إشراك المواطنين والمجتمع المدني، والإنصات للمواطنين أولا وخاصة الشيوخ الذين يعرفون المدينة جيدا، ثم المجتمع المدني ثانيا لكون أن هناك من يدعي الانتساب لهذا الأخير ويتحدث عن حي لا ينتمي إليه ولا تربطه به أي صلة، مشيرة إلى أن مكتب الدراسات أولى اهتمامه بأحياء دون أخرى، والحال أن حي شعالة يشكل خطرا على المدينة والساكنة في غياب بنية تحتية وخاصة ما يتعلق بشبكة التطهير السائل، لذلك ألحت على ضرورة أخذ هذا الحي بعين الاعتبار والإنصات للساكنة التي تعاني من مشاكل عدة، كما دعت لأخذ اقتراحات اللجن الدائمة الواقعية والتي لا تتطلب اعتمادات مالية باهضة وتضمينها للمشروع برنامج عمل لكونها اقتراحات قابلة للتحقيق، واقتربت العمل على تعميق دراسة مشروع برنامج عمل من طرف أعضاء المجلس والأطر الجماعية بغية تجويده، كما أبدت ملاحظة تتعلق بغياب مقاربة النوع ضمن تقارير اللجن. والحال أن القانون ينص على المساواة وإشراك المرأة في جميع المجالات، كما أن جلالة الملك ما فتئ يدعو إلى الاهتمام بالمرأة وإلى المساواة والإنصاف، ثم تساءلت في الأخير عن ما موقع المرأة المغربية والناظورية خاصة ضمن المشاريع المقترحة في المشروع، حيث أن المرأة الناظورية أصبحت تعاني من مشاكل عدة خاصة بعد إغلاق مدينة مليبية وتفاقم الوضعية الاجتماعية والاقتصادية.

- عمر العزوي: أوضح أن حي ترقاق السفلى يعرف كثافة سكانية مهمة وصعوبة مرور الساكنة نظرا لمرور طريق السكة بالحى وما تسببه من حوادث مميتة، لذلك التمس من المجلس وضع قنطرة أفقية لتسهيل عملية عبور المواطنين في أقرب وقت ممكن، حيث خلال الشهر الماضي عرف الحي حادثين مميتين، ومنذ إحداث طريق السكة الحديدية إلى اليوم شهد الحي 15 حادثة كلها حوادث مميتة، لذلك دعا إلى ضرورة التعجيل بإنجاز قنطرة أفقية لحماية لأرواح الساكنة وضمانا لسلامتهم.

- محمد الصادقي: أوضح أن هناك بعض المقترحات التي كان قد تقدم بها في إطار اجتماعات اللجن، وتم إدراج مجموعة منها في ملحق المشروع من قبيل رفع من قيمة وإصلاح الطرق وتهينة الوديان عوض الاكتفاء بتنظيفها فقط، تدوير النفايات المنزلية، والاستفادة من المياه العادمة في السقي، وغيرها من المقترحات، لكن هناك بعض من هذه المقترحات التي تقدم بها ضمن أشغال اللجن والتي كانت ضمن مسودة التقرير الصادر عن اللجن لم يجد لها أثرا في الملحق، مشيرا إلى أنه لازال من بين الأولويات الأساسية للمجلس الاشتغال على البنيات التحتية والأساسية ولكن في كل مرة يتم إغفال المعطى الثقافي وكأنه يدخل في باب الترف في حين أن قطب الرحي وأساس كل تقدم وازدهار، فمدينة الناظور هي بطبيعة الحال مازالت متوسطة وليست من المدن الكبرى ولكن أي مدينة تسعى إلى أن تتوسع وتكبر لابد من أخذ بعين الاعتبار المعطى الثقافي الذي يعتبر معطى مهم في أي تقدم وأي تطور، ثم بعد ذلك انتقل لمناقشة بعض المشاريع التي تضمنها مشروع برنامج عمل الجماعة من قبيل بعض الفضاءات الثقافية مثلا مشروع إنجاز مكتبة عمومية التي خصص لها مبلغ 5 مليون درهم، معتبرا أن هذا المبلغ هزيل جدا وغير كافي بتاتا، وإذا كان إحداث مكتبة عمومية ليقال أن مدينة الناظور تتوفر على مكتبة لا معنى لها، فالمطلوب إذا كانت الجماعة ترغب في إحداث مكتبة كبيرة وبمواصفات المكتبات العصرية، لكون المدينة بها جامعة تضم عدد لا يستهان به من الطلبة من مدينة الناظور هم في حاجة ماسة لفضاء ثقافي ومراكز ثقافية، تتوفر المدينة على مراكز ثقافية للبحوث والتي بدأت تتأسس بحكم وجود الجامعة، ولكن لابد من توفير فضاءات ثقافية حقيقية مثل مكتبة عمومية تليق بمدينة الناظور والتي يجب أن تخصص لها اعتمادات مالية مهمة وتكون على مساحة مهمة أيضا، كم هو الشأن أيضا بالنسبة للمسرح فإذا كانت الجماعة ستعمل على إنجاز قاعة للمسرح فيجب أن تكون قاعة مهمة كتلك التي توجد بوجدة أو طنجة أو على غرار الفضاءات الثقافية الموجودة على امتداد التراب الوطني، كما لم يفته الإشارة أيضا إلى أن مدينة الناظور عرفت خلال فترة من الفترات من تاريخها موجة

وظفرة موسيقية مهمة ظهرت خلالها عدة فرق موسيقية وأحدثت ثورة في الموسيقى التقليدية للمدينة بطبيعة الحال، ولكن اليوم هذا الإنتاج الموسيقي باعتباره فنا وتراثا ينتمي إلى الموروث الثقافي للمدينة لم يعد ظاهرا ولا موجودا في المدينة لم تبقى تلك الحركية في المجال الموسيقي لذلك اقترح إنجاز قاعة خاصة للموسيقى ولكن يتم إدراجها ضمن التقرير، كما أن الناظور اليوم تعرف مجموعة من الأنشطة التي تهدف إلى تحريك العجلة الاقتصادية وهي قطاع السياحة التي لا بد لها من فضاءات بطبيعة الحال التي يجب أن تشتغل عليها جماعة الناظور من أجل أن تكون فضاء يستقطب السياح وأعطى مثلا على ذلك ومقترح لإدراجه ضمن المشروع ويتعلق الأمر بإحداث متحف، وهناك من سيقول أن المتحف يدخل في باب الترف ولا حاجة للمدينة به، مع العلم أن وزارة الثقافة لها ميزانية للمساهمة في مشروع المتحف يجب فقط طرق الأبواب والبحث عن التمويل، كما أن مجلس الجهة له ميزانية مهمة ويجب رفع إحداث المتحف كتحدٍ وسيتم إنجازه، والناظور باعتبارها باب أوروبا، وهي أيضا مدينة متوسطة، ومدينة لها تاريخ ولها تراث فيجب البحث والاهتمام بتراثها اللامادي ويجب الاشتغال عليه، ونفض الغبار عليه في إطار المتحف الذي سيعرف بالمدينة أكثر ويحرك العجلة الاقتصادية بالمدينة، فمدينة الناظور تفتقد إلى الروح المرتبط بتاريخها وموروثها الثقافي، فهناك أنشطة عديدة توجد في المدن المغربية ولا توجد في مدينة الناظور مثل التبوريدة مثلا، الطرب الأندلسي كذل يوجد في جميع أنحاء المغرب إلا مدينة الناظور، وكان مدينة الناظور لم تكن مدينة مجاهدة ولم تكن تتوفر على فرسان، لذلك دعا إلى ضرورة الاهتمام خلال هذه الفترة بالمعطى الثقافي اهتماما كبيرا وأن يعطى له حقه، كما اقترح أيضا مشروع آخر على غرار المدن الأخرى وخاصة المدن المتوسطة بالمغرب ويتمثل في إحداث سوق نموذجي للتعاونيات، فلو أنجزت دراسة حول هذه التعاونيات يتم التوصل إلى نتيجة مفادها أن هذه الأخيرة تشتغل وتشارك في المعارض ولكن ليس لها فضاءات لعرض منتوجاتها بالمدينة، ففي مدينة الناظور يحتاج المواطنون لاقتناء بعض المنتوجات مثل زيت الزيتون والعسل الحر وغيرها من المنتوجات التي تنتجها هذه التعاونيات ولكن لا يتم تسويقها إلا في المعارض رغم قلتها، لذلك ألع على ضرورة إحداث سوق نموذجي للتعاونيات والعمل على إدراجه ضمن مشروع برنامج عمل الجماعة لإنجازه إن شاء الله.

سعيد الرحموني: أشار إلى أن برنامج عمل جماعة الناظور يتضمن مجموعة من المشاريع مهمة وفي صالح المدينة، ولكن هناك بعض المشاريع متعثرة منذ مدة على سبيل المثال بعض الطرق بحي أولاد بوطيب التي تعطلت أزيد من 6 سنوات، ودعا إلى ضرورة تظافر الجهود من أجل إعطاء هذه المشاريع الأولوية لكون هناك بعض المقاولين قد شرعوا في العمل وتم إنجاز أزيد من 70% من العمل، لذا في حالة عدم التدخل عاجلا لمواصلة إنجاز هذه المشاريع سيتم إعادتها إنجازها من جديد، معتبرا أن المشاريع التي جاءت ضمن برنامج عمل الجماعة هي مشاريع مهمة جدا ويجب أن تتظافر الجهود من إنجاز على الأقل نسبة 60% إلى 70% منها يكون المجلس قد نجح في مهمته، لذلك تساءل هل الاعتمادات المالية متوفرة لأن من خلالها يمكن إنجاز هذه المشاريع المقترحة، ثم ماهي الطريقة أو الوسيلة التي من خلالها يمكن توفير الاعتمادات المالية المطلوبة، لأن المشاريع المقترحة ضمن برنامج العمل تتطلب ميزانية باهضة تفوق الإمكانيات المتاحة للجماعة، لذلك يجب على إدارة الجماعة طرق أبواب مختلف الوزارات والمؤسسات من أجل توفير التمويل لهذه المشاريع، ثم أشار بعد ذلك إلى أنه لاحظ ملاحظة تهم المركب الثقافي وتساءل حول ما إذا كان مكتب الدراسات هو الذي أشار إليها والمتمثلة فيما يلي: " كما أن المركب الثقافي الذي يعتبر المكان الوحيد في الجماعة الذي تقام فيه الأنشطة الثقافية والفنية أصبح في وضعية لا تليق بمستوى العروض والأنشطة التي تقام به وذلك للإهمال الذي طاله نتيجة عدم الصيانة وتقديم التجهيزات والمعدات " وأخبر المجلس أن المجلس الإقليمي باعتباره وصيا على المركب الثقافي يقوم بمجهودات جبارة، حيث يقوم المجلس بصيانته شهريا، وقام مؤخرا المجلس بعدة إصلاحات، والتمس في الأخير من المجلس الجماعي عقد اتفاقية شراكة بين المجلسين الإقليمي والجماعي وبعض الجماعات الأخرى بالإقليم التي تستفيد من خدمات المركب تروم إصلاح وترميم هذه المعلمة الثقافية. فالمجلس الإقليمي يفكر في إنجاز مركب ثقافي آخر ولكن في نفس الوقت لا يجب التفريط في المركب الثقافي الحالي.

- حكيم شملال: أشار إلى أنه سيبدأ تدخله بأخر كلمة قالها المستشار الصادقي وهي إن شاء الله، فالمشاريع التي تضمنها مشروع برنامج عمل هي مشاريع مهمة ولا يمكن لعامل أن يكون له اعتراض عنها، مشيرا أنه لديه مجموعة من المشاريع يريد إضافتها لمشروع برنامج عمل، لكنه بحكم قناعاته أن لا شيء سيتم إنجازه على أرض الواقع سيحتفظ بها، مشيرا إلى أن هذه المشاريع تتطلب اعتمادات مالية تفوق بكثير الإمكانيات المتاحة للجماعة، ومسألة البحث عن الشركاء من أجل إنجاز كل هذه المشاريع أمر مستحيل، فلو تم تقييم لبرامج عمل المجالس

السابقة لم يتمكنوا من إنجاز أكثر من 40% فكان يتمنى أن تضع الجماعة برنامج عمل واقعي باستطاعة الجماعة إنجازها، والشيء الذي أثار انتباهه حينما قال السيد الرئيس أن مكتب الدراسات كلف فقط بعملية التنسيق، متسانلا حول ما إذا كانت مدينة الناظور تفتقر بمن يقوم بمهمة التنسيق حتى يتم الاستعانة بمكتب الدراسات من الرباط ليقوم بمهمة التنسيق، مشيرا إلى أن هذا المشروع المتعلق ببرنامج عمل الجماعة ما هو إلا عبارة عن حلم يقدم لساكنة المدينة لأنه صعب التحقيق على أرض الواقع نتيجة عدم توفر الإمكانيات المادية اللازمة، كما أشار إلى غياب البطاقة التقنية للمشاريع المقترحة لمعرفة الاعتمادات المالية المخصصة لكل مشروع وكذا مدة إنجازها ومن هم الشركاء المفترضين الذين سيساهمون في هذا المشروع أو ذلك.

- محمد بوشيح: بعد أن شكر ممثلي مكتب الدراسات على الجهود التي قاموا بها، أشار إلى أنه حضر عدة لقاءات مع المجتمع المدني التي تم عقدها من أجل التداول والتشاور لإعداد مشروع برنامج عمل الجماعة، هذه اللقاءات أسفرت عن مجموعة من الاقتراحات والتوصيات المهمة ولم يتم أخذها بعين الاعتبار وتضمينها للمشروع، مبرزا أنه لم يتم احترام القانون حيث أن المرسوم 02.13.301 في مادته العاشرة حيث أن اللجنة اجتمعت يوم 2023/01/17 حيث منح للسادة الأعضاء شهر فقط من أجل التداول ومناقشة مشروع برنامج عمل الجماعة، كما لم يتم جرد المشاريع العمومية المبرمجة أو المتوقع إنجازها في الجماعة، كما هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع تقدمت بعدة اقتراحات مهمة أثناء تداولها في المشروع ومع ذلك لم يتم أخذها بعين الاعتبار ولم يتم إدراجها في المشروع، وألح على ضرورة احترام القانون فيما يخص اجتماعات المجلس واللجان، وفيما يتعلق ببرنامج العمل أشار إلى المجالس السابقة أعدت هي الأخرى برامج العمل ولكن لم تحقق أي شيء يذكر، لذلك دعا إلى ضرورة التحلي بالواقعية والتركيز على بعض المشاريع التي يمكن تحقيقها لأنه يستحيل إنجاز كل المشاريع التي تضمنها البرنامج، لذلك من الضروري اختيار المشاريع التي لها صبغة استعجالية وتحضي بالأولوية، ثم بعد اعتبار أن إنشاء مكتب الاستقبال والتوجيه والمعلومات بالجماعة مشروع مهم جدا، خاصة وأن العديد من المواطنين يتساءلون باستمرار عن الكيفية التي من خلالها يمكن التواصل مع الجماعة ومع رئيسها، على اعتبار أن الجماعة تفتقر إلى أبسط الأشياء، بحيث أنها لا تتوفر حتى على هاتف يوضع رهن إشارة المواطنين للتواصل مع الجماعة وخاصة أولئك الذين لهم إعاقة جسدية غير قادرين على التنقل إلى مقر الجماعة، ومن بين الأهداف العامة التي حددت لهذا المكتب هو تسهيل ولوج المهاجرات والمهاجرين المغاربة المقيمين بالخارج والعائدون والوافدين من بلدان أخرى لا سيما النساء إلى الخدمات العمومية بالجماعة، وطلب باستبدال كلمتي المهاجرات والمهاجرين بمغاربة العالم، وتساءل عن التكلفة المالية لهذا المشروع المتعلق بمكتب الاستقبال، وأخيرا تساءل عن الاعتمادات المخصصة لمشروع تطوير وتجهيز الموقع الإلكتروني للجماعة وإحداث قسم خاص بالهجرة والمقدرة ب 200.000,00 درهم، والحال أن الجماعة تتوفر على موقعها الإلكتروني حيث سبق للمجلس أن خصصه الاعتمادات المالية الكافية، كما تم رصد اعتماد مالي آخر يقدر ب 100.000,00 درهم من أجل إنشاء مكتب الاستقبال والتوجيه والمعلومات بجماعة الناظور معتبرا ذلك هدرا للمال العام، واعتماد مالي آخر يقدر ب 700.000,00 درهم من أجل إجراء دراسة عن ملف الهجرة بالنسبة للمغاربة المقيمين بالخارج والعائدين بجماعة الناظور، معتبرا أن كل هذه الاعتمادات المالية المرصودة لهذه المشاريع هدرا للمال العام، وتمنى في ختام تدخله التوفيق والنجاح للأغلبية في مهامها.

- صونية العلال: اقترحت تعويض دار المنتخب بدار الضيافة، على اعتبار أن دار المنتخب تتوفر على بناية المجلس الحالي، لكن دار الضيافة ستكون أكثر فعالية لكونها ستكون واجهة سياحية لاستقبال السياح، وطلبت في الأخير بضرورة تجهيز قاعة الاجتماعات وإدخالها ضمن مشاريع برنامج عمل الجماعة.

- الرئيس: أشار إلى أنه سيتم الشروع في تجهيز وهيكل القاعة ابتداء من الغد، وجوابا على تساؤلات واستفسارات السادة المستشارين والمستشارات أشار إلى أنه فيما يتعلق بتساؤلات السيدة حفيظة هركاش المتعلقة بالبنية التحتية بحي شعالة، وعن غياب التنسيق بالمجتمع المدني والتي ربطت غياب التفاعل مع المجتمع المدني بغيابها هي شخصيا والحال أن مكتب الدراسات عقد جلستين مع جمعيات المجتمع المدني، التي عبرت عن عدة اقتراحات، وغياب السيدة حفيظة ليس معناه غياب الانخراط والانفتاح على المجتمع المدني، ومحاضر هذه الاجتماعات متوفرة سواء لدى مكتب الدراسات أو بالمديرية العامة للمصالح، وأكد على ضرورة الثقة في المؤسسة المنتخبة، وفيما يتعلق بالبنية التحتية بحي شعالة فقد شاطرها الرأي وأن الاقتراحات المتعلقة بهذا الحي قد أخذت بعين الاعتبار وهي مدونة في الملحق، أما فيما يتعلق بمقاربة النوع، فالعنصر النسوي بالمجلس هما أكثر فعالية فيما يتعلق باقتراح المشاريع، لكن خلال تدوين المحاضر يتم الإشارة إلى السادة أعضاء المجلس ككل، أما

فيما يتعلق حي ترقاع السفلى والحوادث المميّنة التي تسبب فيها القطار والذي كان موضوع تدخل السيد عمر العزوزي فقد اعتبر تدخله تدخلًا وجيهاً، وبالمناسبة تقدم باسمه ونيابة على كافة أعضاء المجلس الجماعي بأحر التعازي والمساواة لعائلة الضحية، مبرزاً أنه مباشرة بعد ذلك الحادث المأساوي، وحوادث أخرى سابقة عقد اجتماع عاجل بحضور مدير التجهيز والسيد الباشا حيث تم الاتفاق على إنجاز نفق تحت أرضي كمر للرجالين وسيتم بناء جدار وقائي لحماية المواطنين من هذه الحوادث المميّنة مستقبلاً، حيث أن السيد العامل تدخل في الموضوع وبتنسيق مع جميع المصالح الخارجية والهيئات المعنية للتعجيل بهذا المشروع المتمثل في النفق تحت أرضي كمر للرجالين وكذا بناء حائط وقائي وذلك للحد من الحوادث القاتلة التي يتسبب فيها القطار مستقبلاً على مستوى جماعة الناظور. ثم بعد ذلك شكر السيد الصادقي على تدخله وتحليله للجانب الثقافي على مستوى المدينة وشاطره الرأي بخصوص الاقتراحات التي تقدم بها بخصوص البعد الثقافي الذي يعتبر هو الأساس للدفع بقاطرة المنطقة الشرقية خصوصاً بعد اهتمام جلالة الملك بالمنطقة الشرقية وعلى جعل مدينة الناظور قاطرة لها من ناحية بعدها السياحي لاستقطاب السياح، فيما يتعلق بالمكتبة سيتم إنشاءها بمقر مكتب حفظ الصحة الذي سيتم تحويله إلى مكان آخر، معتبراً ذلك المكان كافي لاحتواء مكتبة عمومية التي ستجوز بتنسيق مع الشركاء منها وزارة الثقافة والتواصل التي ستتكلف بالتجهيز وستكلف الجماعة بالبناء وستكون تحفة على مستوى المدينة، واستحضاراً للبنية التعليمية بالمدينة من خلال مدينة المهن وأيضاً من خلال وجود الجامعة التي تضم عدداً هائلاً من الطلبة، فإن الجماعة واعية بالخصائص الذي تعاني منه مدينة الناظور على مستوى البنيات المرتبطة بالمجال الثقافي وانعدام فضاءات ثقافية على مستوى المدينة، معتبراً المركب الثقافي هو الفضاء الوحيد الذي يتوفر بالمدينة لكنه غير كافي ولا يمكن أن يلبي كل حاجيات الساكنة في المجال الثقافي، لذلك اعتبر تخصيص 5 مليون درهم لإنشاء مكتبة عمومية على مساحة 600 م كافية، وستكلف وزارة الثقافة والتواصل بالتجهيز، أما من ناحية الفرق الموسيقية فبعد أن شاطر رأي السيد المستشار الصادقي، أخبر المجلس أنه سيتم تخصيص فضاء خاص للفرق الموسيقية بدار الشباب بقصد إحيائها وإحياء ذلك النشاط الفني والموسيقي، أما فيما يتعلق بإنشاء المتحف بالمدينة فقد اعتبره اقتراح وجيه وطمئن السيد المستشار بكون المتحف موجود ضمن البرنامج، وقد تم فقط إغفال إحدى الوثائق التي لم يتم توزيعها على السادة الأعضاء والتي تتضمن هذا الاقتراح، أما بخصوص السوق النموذجي للتعاونيات فهو اقتراح مهم جداً سيمكن التعاونيات من فضاء لتسويق منتجاتها، معتبراً أن كل اقتراحات السادة المستشارين مهمة جداً وستعمل الجماعة عليها لأن إنجازها سيجعل من مدينة الناظور قاطرة للتنمية ووجهة سياحية تستقطب السياح من كل الأطياف والأصناف ومن مختلف المناطق المغربية. وفيما يتعلق باستفسارات السيد سعيد الرحموني بخصوص الطرق بحي أولاد بوطيب، فقد تدخلت الجماعة على مستوى برنامج أوراش حيث تم إصلاح مجموعة من الأزقة، وأنه خلال هذه السنة ستقوم الجماعة بإنهاء الأشغال بتلك الطرق التي كان قد تدخل فيها المجلس الإقليمي، أما فيما يتعلق بتنفيذ المشاريع المقترحة ببرنامج عمل فإن الجماعة تمد يدها للجميع من أجل البحث عن الاعتمادات المالية وعن شركاء آخرين من أجل إنجاز ولو نسبة مئوية من المشاريع المبرمجة فستكون الجماعة أنذاك قد حققت قفزة نوعية على مستوى الإنجاز، أما فيما يتعلق بصيانة المركب الثقافي فالجماعة مستعدة لعقد اتفاقية شراكة من أجل صيانة وترميم المركب الثقافي. وفيما يخص ما ورد في تدخل السيد حكيم شلال بخصوص استحالة تنفيذ برنامج عمل الجماعة في غياب الإمكانيات المادية اللازمة ففي معرض جوابه أشار إلى أنه حان الأوان لزرع الثقة وإعادتها لدى المواطن الناظوري ليقف في مؤسسات الدولة ولا يجب زرع خطاب التشاؤم والفشل، مبرزاً أنه بتظافر جهود الجميع أغلبية ومعارضة سيتم إنجاز نسبة لا يستهان بها من المشاريع المقترحة ضمن برنامج عمل الجماعة وأن نجاح الأغلبية هو نجاح للمجلس ككل، لأن الحديث عن برنامج عمل غير مرتبط لا برئيس الجماعة ولا بأي عضو من أعضاء المجلس سواء في الأغلبية أو في المعارضة ولكن مرتبط ساكنة المدينة ككل بجميع مكوناتها وأطيافها، لذلك يجب التعاون بين الجميع من أجل بلورة هذا البرنامج على أرض الواقع، أما فيما يتعلق بالاستفسار المتعلق بغياب البطاقة التقنية للمشاريع والتكلفة المالية لكل مشروع فهناك فرق كبير بين البرنامج والبطاقة التقنية، فهذه الأخيرة يتم تحضيرها بعد المصادقة على برنامج العمل، وبعد تحديد الأولويات واختيار المشاريع التي سيتم إنجازها أنذاك يتم وضع البطاقة التقنية للمشروع إن على المستوى المالي أو على المستوى التقني. وجواباً على تدخل السيد بوشيح الذي ألح على ضرورة احترام القانون، فقد أكد السيد الرئيس أن المجلس يشتغل في إطار القانون وفي احترام تام للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل، ولا يشتغل خارج القانون ولا يمكنه ذلك لأنه خاضع للمراقبة القبلية والمراقبة البعدية، أما فيما يتعلق باجتماعات اللجان الدائمة فإن النظام الداخلي واضح وخاصة المادة 60 منه. أما فيما يتعلق بهدر المال العام فقد

أكد أن هذه الاعتمادات المالية المرصودة لهذه المشاريع ليست أموال جماعية، بل هي مخصصة من طرف منظمة غير حكومية أوروبية التي تتدخل في مجال الهجرة والتي ستقوم بتمويل تلك المشاريع الثلاث التي أشرت إليها. بحيث أنه بعد الاجتماع مع هذه المنظمة والاتفاق على تلك المشاريع الثلاث تم وضع ملحق خصيصا لها، وذلك التنسيق وبالنظر لموقع المغرب باعتباره بلد شريك استراتيجي وفي مجال الهجرة تتدخل هذه المنظمات الغير الحكومية لتمويل مجموعة من المشاريع في إطار مدن حدودية التي تربط مدينة الناظور باعتبارها منطقة للعبور ونظرا لموقع مدينة الناظر المتواجدة على حدود مدينة مليبية السليبية تمول هذه المشاريع بتنسيق مع وزارة الداخلية، أما فيما يتعلق باقتراحات هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع فقد أخذت بعين الاعتبار. وقد تم التداول بشأنها من طرف مكتب المجلس وأخذ مجموعة من تلك المشاريع والبرامج التي تواكب إستراتيجية الجماعة وضمنها لمشروع برنامج عمل الجماعة، وهناك اقتراحات يمكن اعتبارها عبارة عن طموحات لكونها تفوق الإمكانيات المادية المتاحة لدى الجماعة بالإضافة إلى أمور وأشياء أخرى، وفيما يخص عملية التواصل فالجماعة لها موقع الكتروني تم تهيئته وتطويره يتوفر على مجموعة من المعطيات والمعلومات المتعلقة بالأقسام والمصالح الإدارية. وبخصوص طلب السيد المستشار صونية المتعلق بتغيير دار المنتخب بدار الضيافة فقد أشار السيد الرئيس إلى أن هذا المشروع ليس مشروعاً جماعياً بل هو مشروع لمنظمة أخرى ويتمويل منها، وعلى مستوى التنسيق مع مجلس جهة الشرق ستقوم بتنفيذ برنامج مع وزارة الداخلية في المدن الثمانية المكونة للجهة الشرقية، وإنشاء دار المنتخب بمدينة الناظور باعتبارها عاصمة الإقليم لتكون فضاء لـ 23 جماعة ترابية التابعة لإقليم الناظور، كما ستكون هناك دور مماثلة في المدن الثمانية التابعة للجهة الشرقية وذلك بتمويل من طرف هذه المنظمات الغير الحكومية وهيئات أخرى، ويروم هذا المشروع تكوين المنتخبين ورفع من قدراتهم الثقافية والفكرية.

- دنيا الصقلي : تدخلت في إطار نقطة نظام واقترحت تضمين برنامج عمل الجماعة وخاصة ما يتعلق بالمشاريع مصطلح مشاريع الجيل الجديد، على اعتبار أن جل الجماعات الترابية تقوم بمثل هذه المشاريع الجديدة التي تواكب العصر والتطور الذي يشهده المغرب في مختلف الميادين والمجالات، فمدينة الناظور باعتبارها باب أوروبا وتتوفر وقاطرة للتنمية في الجهة الشرقية لما تتوفر عليه من مؤهلات طبيعية واقتصادية وعلى رأسها ميناء غرب المتوسط تستحق مشاريع من مستوى عالي من صنف الجيل الجديد.

- محمد بوشيح: أشار إلى أن مدينة الناظور تتوفر على مؤهلات هائلة من شأن استغلالها استغلالاً جيداً أن تعود بالنفع على المدينة منها ميناء شعالة وميناء سيدي اعلي، لم يتم التفكير في وضع نقطة تفرغ السمك من أجل جلب المداخل للجماعة، وخلق فرص الشغل وكذا تسويق المدينة من الناحية السياحية، فهذه الأمور لا تحتاج لاعتمادات مالية كبيرة.

- فاطمة الدنفور: أشارت إلى أنها بعد اطلاعها على مشروع برنامج عمل الجماعة تكونت لديها قناعة أن هذا المشروع هو عبارة عن برنامج أحلام المدينة منذ زمان، وحمدت الله أنه ولد في فترة السيد الرئيس، وتمنت أن يكون هناك تحدي من أجل تحقيق كل المشاريع المقترحة والمبرمجة، وألحت على ضرورة إعطاء الأولوية لشبكة الطرق بالمدينة وكذا شبكة التطهير السائل وشبكة صرف مياه الأمطار بحيث أن هناك عدة أحياء بالمدينة تختنق أثناء التساقطات المطرية القوية وحمل الوديان التي تسبب في كوارث طبيعية خطيرة ومعانات لا حصر لها للمواطنين، لذلك ألحت على ضرورة منح الأولوية لمثل المشاريع التي ستحمي السكان من خطر الفيضانات والمتعلقة أساساً بالبنية التحتية بالمدينة ككل وبالأحياء الناقصة التجهيز، وأكدت في نفس السياق على ضرورة اشتراط على المقاولين الذين يفوزون بصفقات الجماعة العمل على تشغيل أبناء المدينة.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالموافقة على برنامج عمل جماعة الناظور لسنوات

2027/2023.

- 27: - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة
- 23: - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت
- 23: - عدد الأعضاء المصوتون بنعم

وهم السادة:

| | | | |
|-------------|------------------|---------------|--------------|
| حفيظة هركاش | دنيا الصقلي | مالك أزواغ | سليمان أزواغ |
| حكيم شمال | نجاه العسري | هشام الفايدة | ياسر التريتي |
| محمد بوشيح | سعيد الرحموني | وليد الفايدة | محمد المنتصر |
| عمر العزوزي | صونية العلالى | ونام العمراني | محمد الصادقي |
| شكري الدمغي | محمد أمين الصوفي | معنان أبركان | سعيدة بلخير |
| | فاطمة الدنفور | دينة أحكيم | محمد جدي |

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

- عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على برنامج عمل جماعة الناظور لسنوات 2027/2023.

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ

محمد جدي

HL Slimk

Signature of Mohamed Jady

النقطة الثانية

- إعادة برمجة الاعتمادات المالية بالفصل المتعلق بأشغال كبرى
لتهيئة المساحات الخضراء في ميزانية التجهيز.

العرض

في إطار الإعداد لهيكل مجموعة من المناطق الخضراء بالمدينة وتخصيص الاعتمادات اللازمة لهذا الغرض بغرض اقتناء العتاد والمواد اللازمة لهذه العملية تدعيما لبرنامج أوراش الذي يساهم بتغطية نفقات اليد العاملة؛ وحيث أن الاعتماد المالي المعتمد لهذا الغرض في ميزانية التجهيز المخصص للأشغال الكبرى لتهيئة المناطق الخضراء بمبلغ 1127376.05 درهم لا يمكن صرفه فيما يتعلق باقتناء العتاد والمواد اللازمة .

Situation globale par Ligne Budgétaire

| Département Ordonnateur | COMMUNE NADOR | | | | | | | |
|--|--|--------------|--------------|-------|------------------------|--------------|----------------------|--------------|
| | 2022 | | | | | | | |
| Année Budgétaire | 100022 : Dépenses d'Équipement | | | | | | | |
| Section | 30 : DOMAINE DES AFFAIRES TECHNIQUES | | | | | | | |
| Chapitre | 1010 : Urbanisme, habitat et protection de l'environnement | | | | | | | |
| Article | 20 : Protection de l'environnement | | | | | | | |
| Paragraphe | | | | | | | | |
| Ligne Budgétaire | Total des crédits | | Total Engagé | | Disponible Engagements | | Disponible Emissions | |
| | Soumis | Visés | Soumis | Visés | Soumis | Visés | Soumis | Visés |
| 1000223010102022 : Gros travaux d'aménagement des espaces verts | 1 127 376,05 | 1 127 376,05 | 0,00 | 0,00 | 1 127 376,05 | 1 127 376,05 | 1 127 376,05 | 1 127 376,05 |

وحتى يمكن تنفيذ برامج التهيئة السالف الذكر، نقترح إعادة برمجة الفصل المتعلق بأشغال كبرى لتهيئة المناطق الخضراء الى الفصل أشغال كبرى لتهيئة المناطق الخضراء مع اقتناء العتاد والمواد وتوفير اليد العاملة:
(Gros travaux d'aménagements des espaces verts par voie de régie et les charges afférents :
Acquisition de matériel, Location des engins, Acquisition de matériaux)

ويبقى للمجلس واسع النظر في اتخاذ الإجراءات المناسبة في الموضوع .

المناقشة

- الرئيس: أوضح أنه بخصوص موضوع النقطة الثانية المتعلقة بإعادة برمجة الاعتمادات المالية بالفصل المتعلق بأشغال كبرى لتهيئة المساحات الخضراء في ميزانية التجهيز سوف يتم إلغاؤها لأنها تدخل في الجزء الثاني من الميزانية المتعلق بالتجهيز، وأن إعادة البرمجة يتم فقط في الجزء الأول من الميزانية، لذلك فإن النقطة الثانية سيتم إلغاؤها نهائيا لأنها متواجدة أصلا في الشطر الثاني من الميزانية المتعلق بالتجهيز.
بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بإعادة برمجة الاعتمادات المالية بالفصل المتعلق بأشغال كبرى لتهيئة المساحات الخضراء في ميزانية التجهيز.

27

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة:

23

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت:

23

- عدد الأعضاء المصوتون بنعم:

وهم السادة:

| | | | |
|-----------------|------------------|---------------|--------------|
| حفيفة هركاش | دنيا الصقلي | مالك أزواغ | سليمان أزواغ |
| عبد الحكيم شمال | نجاه العسري | هشام الفايدة | ياسر التزيتي |
| محمد بوشيح | سعيد الرحموني | وليد الفايدة | محمد المنتصر |
| عمر العزوزي | صونية العلامي | ونام العمراني | محمد الصادقي |
| شكري الدمغي | محمد أمين الصوفي | معنان أبركان | سعيدة بلخير |
| | فاطمة الدنفور | دينة أحكيم | محمد جدي |

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

- عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على إلغاء مناقشة النقطة المتعلقة بإعادة برمجة الاعتمادات المالية بالفصل المتعلق بأشغال كبرى لتهيئة المساحات الخضراء في ميزانية التجهيز.

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ

محمد جدي

للر
41
S. Azouag

محمد جدي

النقطة الثالثة

- الموافقة على اتفاقية الشراكة لإنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما.

العرض

تطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات. واستجابة لمطالب المجتمع المدني بجماعة الناظور، الداعية إلى تمتيع جماعة الناظور بمزيد من المرافق الثقافية للرفع من المستوى الوعي الثقافي لدى ساكنتها، ولماكبدة مختلف المنجزات التي شهدتها الجهة الشرقية عموما وإقليم الناظور خصوصا في ما يتعلق بإنجاز عدة منشآت ذات صلة بالثقافة والتعليم العالي؛ وحيث إن المجال السينمائي بالجماعة يلقي شغفا وتتبع ملحوظا رغم نقص الإمكانيات الكبير في هذا المجال خاصة، في ما يتعلق بانعدام قاعات للسينما ومراكز التكوين في مجالات مهن السينما؛ وعليه، نعرض على أنظاركم اتفاقية شراكة لإنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما بين جماعة الناظور والمركز السينمائي المغربي ومركز الذاكرة المشتركة من أجل الديمقراطية والسلم. وذلك من أجل التداول فيها ومناقشتها واتخاذ ما ترونه مناسبا في شأنها.

مشروع

اتفاقية شراكة لإنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما بجماعة الناظور.

بين جماعة الناظور

والمركز السينمائي المغربي

ومركز الذاكرة المشتركة من أجل الديمقراطية والسلم.

ديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 المؤرخ في 20 من رمضان 1436هـ (07 يوليوز 2015)، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 14.113 المتعلق بالجماعات المحلية.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.21.74 المؤرخ في 03 من ذي الحجة 1442هـ (23 نونبر 2017) بتنفيذ القانون رقم: 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.02.07 الصادر في 11 من رجب 1441هـ (06 مارس 2020) بتنفيذ القانون رقم: 70.17 المتعلق بإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي، وبتغيير القانون رقم: 20.99 المتعلق بتنظيم الصناعة السينماتوغرافية.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.01.36 الصادر في 21 من ذي القعدة 1421هـ (15 فبراير 2001) بتنفيذ القانون رقم: 20.99 المتعلق بتنظيم الصناعة السينماتوغرافية، كما تم تغييره بالقانون رقم: 39.01.
- بناء على المرسوم رقم: 2.21.477 الصادر في 30 من محرم 1443هـ (08 سبتمبر 2021) يتعلق بتحديد مسطرة إعداد برنامج عمل الجماعة وتتبعه وتحيينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده.
- وفي إطار تنفيذ برنامج وزارة الشباب والثقافة والتواصل بفتح ما يزيد عن 150 قاعة سينمائية.
- وفي إطار برنامج لجنة دعم رقمنة وتحديث وإنشاء القاعات السينمائية بالمركز السينمائي المغربي.
- واستجابة لمطالب المجتمع المدني بجماعة الناظور الداعية إلى تمتيع جماعة الناظور بمزيد من المرافق الثقافية للرفع من المستوى الوعي الثقافي لدى ساكنتها من جهة، ومن جهة أخرى لمواكبة مختلف المنجزات التي شهدتها الجهة الشرقية عموما وإقليم الناظور خصوصا فيما يتعلق بإنجاز عدة منشآت ذات صلة بالثقافة والتعليم العالي.

وحيث إن المجال السينمائي بالجماعة يلقي شغفا وتتبع ملحوظا رغم نقص الإمكانيات الكبير في هذا المجال خاصة فيما يتعلق بانعدام قاعات السينما ومراكز التكوين في مجالات مهن السينما.
وبناء على مقرر المجلس الجماعي لجماعة الناظور المتخذ خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023.
اتفق كل من:

- السيد رئيس جماعة الناظور.
 - السيد مدير المركز السينمائي المغربي.
 - رئيس مركز الذاكرة المشتركة من أجل الديمقراطية والسلم.
- على ما يلي:

- الفصل الأول: الغرض من الاتفاقية

تهدف الاتفاقية إلى إنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما بجماعة الناظور.

- الفصل الثاني: مكونات المشروع

يتكون المشروع من:

- قاعة للعرض السينمائي تعرض فيه الأفلام للجمهور طبقا للمعايير التقنية والضوابط الفنية الجاري بها العمل في هذا الشأن.

- مركز للتكوين في مهن السينما مفتوح في وجه شباب وشابات المنطقة الشرقية خصوصا وعموم المواطنين.

- الفصل الثالث: مركز الذاكرة المشتركة

التعاون والتنسيق مع الأطراف التالية:

جماعة الناظور.

وزارة الشباب والثقافة والتواصل.

المركز السينمائي المغربي.

من أجل الترافع لتوفير الاعتمادات المالية الضرورية لبناء وتجهيز مشروع قاعة العرض السينمائي والتكوين في مهن السينما بالناظور.

- الفصل الرابع: التزامات جماعة الناظور

تتكفل جماعة الناظور بتخصيص بقعة أرضية للمشروع في ملك الجماعة مساحتها: 510 م² موضوع الرسم العقاري عدد 11/77540 الكائن بحي المطار مدينة الناظور.

ويعهد لجماعة الناظور مهمة تدبير وتسيير المشروع، وذلك وفقا للضوابط المعتمدة في مجال تدبير قاعات العروض السينمائية والتكوين في مهن السينما، أو وفق المساطر والإجراءات المعتمدة في تدبير المرافق الثقافية والفنية عبر التدبير المفوض.

- الفصل الخامس: التزامات المركز السينمائي المغربي.

يوفر المركز السينمائي المغربي الدعم المادي واللوجستيكي اللازمين لإنجاز المشروع ويسهر على إخراجه طبقا للشروط والضوابط الجاري بها العمل في هذا الشأن.

- الفصل السادس: تسوية النزاعات

يتعهد الأطراف بفض النزاع الذي قد ينشب خلال إنجاز المشروع أو بمناسبة التسيير، في إطار ودي تحت إشراف السيد عامل إقليم الناظور. ويعرض النزاع على الجهات القضائية المختصة عند الضرورة.

- الفصل السابع: المصادقة على الاتفاقية.

يتم المصادقة على الاتفاقية وفق مقتضيات القانونية الجاري بها العمل في هذا الشأن من طرف الجهات الإدارية المختصة.

- الفصل الثامن: دخول الاتفاقية حيز التطبيق.

تدخل الاتفاقية حيز التطبيق ابتداء من تاريخ المصادقة عليها.

حرر بالناظور في

التوقيعات

مدير المركز السينمائي المغربي
مصادقة وزارة الداخلية

رئيس جماعة الناظور
رئيس مركز الذاكرة المشتركة من أجل الديمقراطية والسلم

المناقشة

- حفيظة هرماش: أوضحت أنه بالنسبة لموضوع هذه النقطة فإن مدينة الناظور كانت تتوفر على قاعتين للسينما ولكن مع الأسف لم تعد قائمة، مشيرة أنه ليس هناك من يعترض على إنشاء قاعة للسينما خاصة وأن المدينة تشهد كل سنة مهرجان للسينما في غياب قاعة للسينما، معتبرة أن مشروع إحداث قاعة للسينما بالمدينة هو مشروع مهم، ولكن يوجد بمدينة الناظور مجتمع مدني وأطر ويتوفر المجلس الجماعي أيضا على كفاءات مهمة بإمكانهم الترافع على هذا المشروع، وليس من المنطقي ومن غير المقبول الاستعانة بشريك من مدينة مكناس ليترافع عن مدينة الناظور، فهل أبناء المدينة ليسوا في المستوى للقيام بمهمة الترافع على مصالح المدينة أم أن المجتمع المدني والمنتخبين غير قادرين على ذلك، بنانا طرف، متسائلة في ذات السياق حول ما إذا كانت هناك توصيات للتعامل بالضرورة مع هذا الشخص ومدى العقار الجماعي. وفي حالة النزاع بين الطرفين هناك تدخل السيد العامل أو يتم اللجوء للقضاء، حيث أن الجماعة تقوم بتسليم عقار جماعي وهي في أمس الحاجة إليه لإنجاز مشاريع أخرى، فإذا كانت هناك توصيات صادرة من صاحب الجلالة فمرحبا بها، ولكن إذا كانت من طرف أي مسؤول آخر كيفما كان فهي مرفوضة، وعبرت في الأخير عن رفضها لمشروع قاعة السينما وتسليمها لجمعية دخيلة.

- حكيم شمال: أشار إلى أن مشروع إنشاء قاعة للسينما بالمدينة يعتبر مشروعا استثماري ثقافي لا من مطالب ساكنة المدينة لاحتاج إلى نقاش ولا يختلف حوله اثنان، إلا انه ما أثار انتباهه هو الجانب المتعلق بالتزامات الأطراف، فالجماعة تلتزم بتخصيص بقعة أرضية مساحتها الإجمالية 510 م، ويلتزم المركز السينمائي المغربي بتوفير الدعم المالي واللوجستيكي اللازمين لإنجاز المشروع ويسهر على إخراجه طبقا للشروط والضوابط الجاري بها العمل في هذا الشأن. أما التزامات مركز الذاكرة المشتركة فتتمثل في التعاون والتنسيق بين الطرفين. ما يعني أن مركز الذاكرة المشتركة لا دور له، وتساءل حول ما إذا كان هناك ضغوطات على المجلس لمنحه العقار الجماعي لإقامة هذا المشروع. كما تساءل أيضا حول ما إذا كانت الجماعة عاجزة إلى هذه الدرجة لتنسيق أعمالها بنفسها، وتستعين بالغير ليقوم لها بعملية التنسيق سواء في إعداد برنامج عملها، أو في إنجاز مشروع قاعة السينما؟ كما تساءل أيضا عن مصير الاتفاقية التي سبق توقيعها مع مركز الذاكرة المشتركة والتي ظهرت في موقع الإليكتروني للجماعة، ثم بعد ذلك اختفت وظهرت الاتفاقية الحالية التي لا دور لرئيس المركز فيها، وتساءل مرة أخرى حول ما إذا كانت هناك ضغوطات على المجلس من أجل التعامل بالضرورة مع هذا المركز وإهدائه العقار الجماعي.

- شكري الدمغي: بعد أن أبدى ملاحظة تتعلق بعدم تبليغ السادة أعضاء المجلس بمشروع برنامج عمل الجماعة خلال الفترة المحددة قانونا وهي 30 يوما، أما بخصوص موضوع الاتفاقية فقد أشار إلى أنه تفاجأ بمضمونها شكلا ومضمونا، ففي الفصل الثالث المتعلق بالتزامات الأطراف يلتزم المركز بالترافع بتوفير الاعتمادات المالية الضرورية لبناء وتشبيد قاعة للسينما، وفي الفصل الخامس التي تخص مركز السينمائي المغربي يوفر هذا الأخير الدعم المالي واللوجستيكي ومادام أن هذا المركز يوفر الدعم المادي واللوجستيكي فلماذا يتم الاستعانة بمركز الذاكرة المشتركة الذي يقوم بالترافع من أجل جلب الدعم، بمعنى أنه ليست لهذا المركز أي قيمة مضافة، بل ربما سيكون سببا في عدم استفادة الجماعة بمبالغ مالية مهمة، وعبنا على المجلس الجماعي في تدبير هذا المشروع، وأن إشراكه لا فائدة منه، ولا جدوى منه، و أن مدينة الناظور لها من سيترافع عنها، لها ممثلوها فالمجالس الجماعية الترابية ولها عدد من البرلمانيين في البرلمان بغرفتيه، بإمكانهم الترافع وجلب الصفقات والمشاريع للمدينة، فالوزارة الوصية هي وزارة الشباب والثقافة والتواصل وهي التي يمكن للجماعة أن تبرم معها اتفاقيات شراكة وفعلية من أجل تحقيق هذا المشروع وإخراجه للوجود، وفي الأخير عبر صراحة عن رفضه بشدة عقد شراكة مع مركز الذاكرة المشتركة الذي يعتبر دخيلا على المدينة. وأنه على استعداد للترافع على هذا المشروع الهام ومراسلة الوزارة الوصية، كما أن السيد العامل يمكن أن يقوم بمجهود جبار من أجل إنجاز هذا المشروع، دون الاستعانة بجمعية دخيلة والتي لن يكون لها أي دور إيجابي في المشروع.

- محمد بوشيح: أشار إلى أن ساكنة المدينة انتظرت كثيرا ميلاد هذا المشروع الهام لكنه ولد أعرج، معتبرا أن المجلس الجماعي ليس في حاجة لمركز الذاكرة المشتركة إن كان دوره هو التنسيق بين الأطراف المساهمة في المشروع، مضيفا في ذات السياق أن الجميع مع إنجاز قاعة للسينما في مستوى انتظارات الساكنة، فالمدينة تتوفر على ممثلين ومخرجين وتقنيين ومشاهدين عشاق للسينما، وهناك من سيساهم فيها، وهذا المركز إن كان دوره هو التنسيق والترافع فلترافع على نفسه من أجل إنجاز مهرجانه السنوي الذي يقيمه بالمدينة، والجماعة ليست في

حاجة لخدماته، لكونها تتوفر على 39 عضوا يتوفرون على الكفاءة وتتوفر على أزيد من 400 موظف فيهم أطر هؤلاء كلهم قادرين على الدفاع والترافع عن المشروع وإنجازه، مبرزا أن هذا المركز لا دور له في هذه الاتفاقية، واقتراح في الختام إمكانية الاستعانة بمؤسسات عمومية أخرى مثل مؤسسة التجهيز وبرنامج التنمية البشرية ومؤسسة العمران وإضافتهم كشركاء، وتساءل في الختام حول ما إذا كانت الجماعة قد تواصلت مع المركز السينمائي المغربي؟ وهل تتوفر على ما يفيد أنه وافق على المساهمة في هذا المشروع الهام.

- صونيا العلال: أوضحت أنه سبق للمجلس أن تداول بشأن اتفاقية شراكة مع مركز الذاكرة المشتركة والجماعة خلال الدورة العادية لشهر ماي 2022، ويتم خلال هذه الدورة إدراج اتفاقية ثانية وتساءلت عن ما هو السبب؟ وتماشيا مع ما جاء في ديباجة اتفاقية الشراكة بين جماعة الناظور و المركز السينمائي المغربي ومركز الذاكرة المشتركة من أجل السلم والديمقراطية أشارت إلى أن المجتمع المدني بالناظور يطالب بتعزيز منشآت المدينة بمرافق ثقافية وعلمية، لكن ما جاء في مضمون الاتفاقية هو قاعة للعرض السينمائي فقط، في حين أن الناظوريون والناظوريات يطمحون لمسرح بمفهومه الواسع بحيث يتواجد فيه ركح لتقدم عليه الفرق المسرحية وغيرها لتقديم عروضهم الفنية ويكون ملتقى الفنون الحية باعتبار أن المسرح أبو الفنون ويعمل على تهذيب الناشئة وتقويم السلوكيات مما سيعطي جيل أكثر عقلانية بمعنى أنها تقترح توصيف قاعة سينمائية التي تتسم بشيء من الموسمية إلى مسرح بلدي يعطي انطباع الديمومة باعتبار أن الجماعة تساهم ببقعة أرضية وأن المشروع سيمول من طرف المركز السينمائي المغربي متسائلة حول لماذا لا يتم استغلال هذه الفرصة بأكثر نجاعة والبحث عن شركاء آخرين لتشديد دور المسرح على شاكلة بنائية تضم قاعة للعرض المسرحي وقاعة للسينما ومركز التكوين في مهن السينما وغير ذلك من المرافق التابعة في أن واحد.

- الرئيس: في معرض جوابه على تساؤلات واستفسارات السادة أعضاء المجلس المتدخلين في موضوع هذه النقطة أوضح أن جل التدخلات انصبت في اتجاه واحد وهو ما جدوى من الارتباط وإشراك مركز الذاكرة المشتركة في إنجاز قاعة السينما وعدم مناقشة مضمون الاتفاقية، مبرزا أن المجلس ككل له إرادة سياسية وأخذ على عاتقه في إطار الاختصاصات المخولة لجماعة الترابية في مجموعة من القطاعات من بينها القطاع الثقافي وأن هذا المركز يقيم كل سنة مهرجان للسينما بالمدينة، وكان الكل يتحدث عن هذا المهرجان السينمائي في غياب قاعة للعرض السينمائي، وليس من المنطقي أن مدينة بحجم مدينة الناظور ببعدها التاريخي وبصمتها السينمائية التي لها دور أساسي في تنشئة المدينة وتوفرها على موروث ثقافي مهم جدا ولا توفر على قاعة للسينما، وأن الجيل الجديد يهتم بعالم السينما والفن وكل ما يتعلق بتقنياتها، والسادة المستشارين حفيظة وحكيم يتحدثان على شيء لم يرد بتاتا في الاتفاقية، وهو أن الجماعة تسلم القطعة الأرضية الجماعية لرئيس المركز، فالجماعة مؤسسة دستورية ولكل عضو له مسؤولية سياسية وأمام الساكنة فأى عضو حينما يتحدث عن أي موضوع يجب أن يتحدث بالحقيقة والمنطق، فالجماعة لم تسلم قطعا أي قطعة لأي أحد، فمسألة التسليم غير واردة في مضمون الاتفاقية، فالجماعة في أمس الحاجة لمجموعة من المرافق الثقافية، وأن مكتب المجلس لما بادر إلى التفكير في إنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما أول ما استحضره هو عدم وجود قاعة للسينما بالمدينة، أما فيما يتعلق بالشركاء ففي الوقت الذي تطلب فيه المعارضة من المجلس الانفتاح على المجتمع المدني وعلى الجمعيات للاستفادة منهم، تأتي المعارضة اليوم وترفض هذا الانفتاح، مشيرا في ذات السياق أنه لا تربطه أي علاقة مع رئيس مركز الذاكرة المشتركة ولا يعرفه كشخص، وأنه ما يهمله كرئيس للجماعة هو خدمة المدينة ومصالح المواطنين، وأن الجماعة ستستفيد من خبرة وتجربة هذا المركز، مضيفا في ذات السياق أن الشخص المعني له إمام كبير بالجانب السينمائي، وأن المجلس يرغب في الاستفادة منه من أجل إنجاز مشروع قاعة السينما بالمدينة، أنذاك حينما يتم إنجاز هذا المشروع فالمجلس هو الذي سيقدر كيفية تسيير وتدبير هذه القاعة السينمائية إما عن طريق التدبير الذاتي أو التدبير المفوض، كما أنه لم يوقع عن أية اتفاقية مع هذا المركز، لكون المجلس هو الذي يصادق على الاتفاقيات، فالعقار ملك للساكنة والسادة أعضاء المجلس ممثلي هذه الساكنة لهم الصلاحية في اتخاذ القرارات المناسبة، مبرزا في ذات السياق أن المجلس على استعداد للدخول في شراكات أخرى إذا كانت ستعود بالنفع على الجماعة، أما فيما يتعلق بكون المجلس قد سبق له التداول في اتفاقية للشراكة مع مركز الذاكرة المشتركة خلال الدورة العادية لشهر ماي 2022، ويتم التداول خلال الدورة الحالية في اتفاقية للشراكة مع نفس المركز، فقد أوضح أن الاتفاقية التي تم التداول بشأنها خلال الدورة العادية لشهر ماي تهم الدعم الذي تمنحه الجماعة للجمعيات والأندية الرياضية، أما الاتفاقية الحالية فتهم إنجاز قاعة للسينما مع شركاء آخرين، أما بالنسبة للمسرح البلدي فقد أخبر المجلس أن هناك مشروع مركب ثقافي متعدد التخصصات والذي ستبلغ تكلفته الإجمالية 4 مليار سنتيم

والذي سيساهم فيه مجموعة من الشركاء قرب مدينة المهن والذي كلف المجلس الإقليمي بتوفير الوعاء العقاري، وستساهم وزارة الشباب والثقافة والتواصل بعملية البناء والتجهيز إضافة إلى شركاء آخرين مثل مجلس الجهة والمجلس الإقليمي وجماعة الناظور باعتبارهم شركاء فعليين في مسألة المركب الثقافي المتعدد التخصصات الذي سيتوفر على قاعة للمسرح وقاعة للموسيقى وقاعة للعروض وقاعات أخرى مهمة بحيث سيكون هذا المركب معلمة ثقافية بالمدينة، في ظل الخصائص المهول الذي تعاني منه المدينة على مستوى المركز ناهيك عن هوامشها، التي تعاني من مشاكل عدة ولا حصر لها إن على مستوى البنية التحتية والصرف الصحي والطرق والإنارة العمومية والماء الصالح للشرب وغيرها من المشاكل التي يعرفها الجميع، داعيا بالمناسبة السادة أعضاء المجلس إلى التعاون ووضع اليد في اليد من أجل تلبية حاجيات الساكنة والاستجابة لمتطلباتها، في مختلف المجالات الاجتماعية والثقافية والرياضية وغيرها، وذلك لمواكبة العصر والتطور الذي تشهده المدينة، مشيرا إلى أن دور المنتخبين هو الإنصات لجميع المواطنين وإلى كل الفئات والشرائح الاجتماعية التي تعبر كل منها عن حاجياتها وانتظاراتها والتي تختلف من حي لآخر، ولكن دور المجلس بعد الإنصات هو تحديد الأولويات وتدبير المدينة ككل، كما ألح على ضرورة الابتعاد عن التشاؤم ونبذ زرع خطاب التفاؤل والطمأنينة لإعادة ثقة المواطن في المؤسسات، فالتشكيك في المنتخبين وفي مؤسسات الدولة لا يزيد إلا الطين بله، فيجب على المنتخب أن يتحلى بالإرادة الحسنة وحسن النية في خدمة مصالح الساكنة والمدينة، قد يخطأ المرء وقد يصيب ولكن المهم هو أن نيته كانت حسنة، مبرز أنه لا يمكن لهذا المجلس أن يحل كل المشاكل ويحقق كل حاجيات ومتطلبات الساكنة في ظل تراكمها خلال سنوات، ولكن بالنية الحسنة والطموح والعزيمة والإرادة والثقة في المنتخبين وفي مؤسسات الدولة سيتمكن المجلس بحول الله وقوته من الاستجابة لبعض انتظارات وحاجيات ومتطلبات المواطنين وسيكون النجاح حليف المجلس، أما فيما يتعلق بالإشارة لتسيير قاعة السينما ضمن الاتفاقية فتتورا للرأي العام المحلي تمت الإشارة لذلك، لكون الجماعة هي من تتولى تسيير وتدبير القاعة السينمائية وذلك درء لأي تأويل مغرض.

- عمر العزوي: أوضح أن الجماعة ترحب بأي مشروع ثقافي كيفما كان نوعه سينما، أو مسرح أو مكتبة، والجماعة منفتحة على الجميع من أجل الترافع على مثل هذه المشاريع، على أن يكون المشروع لفائدة الساكنة وأن تكون الجماعة هي حاملة المشروع، مضيفا في ذات السياق أن مدينة الناظور تعاني من خصائص مهول في مختلف المجالات وخاصة في المجال الثقافي.

- شكري الدمغي: أوضح أن المهرجانات السينمائية التي يقوم بها مركز الذاكرة المشتركة سنويا بمدينة الناظور ليست مهرجانات وطنية، بل هو مهرجان متوسطي خاص بمدينة الناظور، وليس له أي صدى على الصعيد الوطني.

- حكيم شملال: أوضح أن الموقع الرسمي للجماعة نشر أن رئيس جماعة الناظور يعلن عن اتفاقية شراكة لبناء قاعة للسينما ومركز لتكوين في مهن السينما بالناظور، وهذا يعني أنه تم الإعلان عن بروتوكول اتفاقية شراكة قبل أن يتداول فيها المجلس خلال هذه الدورة، كما أن الجماعة دعمت مركز الذاكرة المشتركة في إقامة وجبة عشاء على شرف بعض مدعويه، كما أشار أيضا إلى أن الجماعة دعمت هذا المركز ولم تدعم الجمعيات الأخرى بالمدينة، متسائلا حول الأسباب الكامنة وراء هذا الاهتمام الزائد بهذا المركز، كما أضاف أيضا في نفس السياق أن هذه الاتفاقية هي ثاني اتفاقية يتم عقدها مع هذا المركز بعد اتفاقية الدورة العادية لشهر ماي 2022، معتبرا أن الموضوع أصبح موضوع شخصي ولم يعد موضوع عام وهذا ما دفع إلى التشكيك في النوايا، مشيرا إلى أن الجماعة بإمكانها إنجاز مشروع قاعة السينما بإمكانياتها الذاتية، وذلك بتحويل الاعتمادات المالية التي كانت مخصصة كمنح للجمعيات والتي رفض السيد العامل التأشير عليها، والتي لم تتوصل بها الجمعيات، بالإضافة إلى مساهمة المركز السينمائي المغربي، كما أنه يمكن البحث عن التمويل من مصادر أخرى والاستعانة بشركاء آخرين.

- حفيظة هركاش: أشارت إلى أنه مع الأسف الشديد حينما نتحدث خلال الاجتماعات لا يفهم كلامها، مشيرة إلى أن هناك تساؤلات من طرف المواطنين الناظوريين ومن طرف بعض جمعيات المجتمع المدني والتي جاءت على الشكل التالي: " سيد الرئيس إدراج نقطة اتفاقية الشراكة مع مركز الذاكرة المشتركة للمرة الثانية بعد دورة ماي 2022 يطرح سؤالا عند الساكنة حول ما تقدم جمعية مكناسية للناظور ولم تقدمه جمعيات ناظورية جادة ومتواجدة دائما في الساحة الثقافية، أليس هذه الجمعيات الناظورية قادرة على الترافع في الشأن الثقافي أم أنه استصغار بكفاءات أبناء الناظور في التواصل والترافع على المستوى المركزي، وحسب ما ورد في موضوع الشراكة يبدو أنها تخص هذه الشراكة بين الجماعة والمركز السينمائي المغربي وجمعية السينما مركز الذاكرة

المشتركة والسؤال المطروح هل تواصلت الجماعة بالمركز السينمائي المغربي كمؤسسة رسمية قائمة بذاتها؟ وهل يكفي أن يلتزم مركز الذاكرة المشتركة بالتنسيق والترافع ل يتم إدراجها كنقطة خلال الدورة العادية للمرة الثانية أو ليس هناك مركز ثقافي يشمل فضاء السينما؟، مشيرة إلى أن هذا التساؤل صادر عن جمعيات المجتمع المدني التي تم عقد شراكات معها أثناء الدورة العادية لشهر ماي 2022 والتي أعدت برامج تهم مدينة الناظور لكن للأسف تم رفض منحهم، والأن أصبحت في مأزق، أما فيما يتعلق بهذه الجمعية الدخيلة على المدينة فيمكن وضع النية كما تم وضعها في كرة القدم، ولكن وراء جلاله الملك نصره الله، ووضع النية بالاعتماد على مدرب وطني وليس أجنبي، وفي مدينة الناظور يجب أن يكون شركاء آخرين والانفتاح على شباب المدينة محليا وليس من مدينة مكناس، أما بخصوص ما سبق وأن أشارت إليه بخصوص تسليم البقعة الأرضية لمركز الذاكرة المشتركة فإنها تقر بذلك من جديد، وأن التسليم واقع لا محالة متسائلة لماذا؟ لأن الحديث عن 39 عضو وأن من حق المجلس أن يرفض أي تسليم، لكن المعارضة ليس لها أي دخل وجل المتدخلين من المعارضة عبروا في مداخلتهم عن نفس الرأي وعن نفس الأفكار، ولكن أثناء أخذ القرار الأغلبية هي التي تقرر، والمعارضة لها الله، فالمعارضة تترافع عن ساكنة المدينة وعن مصالحها ووضعت النية في الله عز وجل.

- دنيا الصقلي: أوضحت أنه حينما يتم الحديث عن إنجاز قاعة للسينما يتبادر إلى الذهن أن هناك عملية بناء وتشديد لمشروع قاعة للسينما والتكوين ومهن السينما، ولكن في مضمون الاتفاقية نجد أن الاتفاقية تتحدث عن التسيير والحال أن هذه الاتفاقية يجب أن تتناول فقط ما يتعلق بالتشديد والبناء، وإذا كانت بالضرورة ستتناول مسألة التسيير فإنها ستكون أول من يرفضها، ودعت لإعادة صياغة الاتفاقية، التي يجب أن تتضمن فقط ما يتعلق بالبناء، فإذا كانت الجماعة تلتزم بتوفير الوعاء العقاري فمن سيقوم بعملية البناء والتشديد؟ والعمل على تحديد التزامات كل شريك على حدا بدقة، أنذاك يمكن المصادقة على الاتفاقية، وألحت على ضرورة أن تكون هذه القاعة من مشاريع الجيل الجديد، مشروع يليق بالموقع الاستراتيجي لمدينة الناظور كباب لأوروبا، وأثناء إنجاز هذه القاعة أنذاك يمكن للمجلس التداول في طريقة تسييرها إما عن طريق التسيير الذاتي أو عن طريق التدبير المفوض شأنها شأن المحطة الطرقية.

- الرئيس: جوابا على تدخلات السادة أعضاء المجلس فقد أشار في إطار جوابه على تدخل السيد الدمغي الذي أشار إلى أن مهرجان السينما المقام بمدينة الناظور هو مهرجان محلي وليس وطني أن ما يهم المجلس هو أن هذا المهرجان يقام سنويا داخل النفوذ الترابي للجماعة، الضيوف الذين شاركوا في هذا المهرجان جاؤوا لمدينة الناظور، وبصفته رئيسا للجماعة والمجلس ككل يجب على الجماعة أن تتخبط في هذا النشاط الثقافي، هو ليس من اختصاصه منع أي نشاط كيفما كان نوعه، بحيث أن ذلك من اختصاص السلطة المحلية، وبما أن ذلك النشاط قانوني مرخص له، ويقام بمدينة الناظور فكان لا بد من الانخراط فيه، أما فيما يتعلق بتدخل السيد حكيم شلال الذي تراوده شكوك بخصوص التعامل مع صاحب مركز الذاكرة المشتركة فقد انصب نقاشه على الشخص أكثر من نقاش مضمون الاتفاقية وعن كيفية البحث عن شركاء جدد وممولين آخرين، فمنذ بداية نقاش هذه النقطة والنقاش منصب على نقاش شخص واحد، وشكر الله أن هذا الشخص لا ينتمي سياسيا إلى أي حزب من الأحزاب المشكلة للأغلبية في المجلس، فهو ينتمي إلى المعارضة، فلو كان ينتمي إلى حزب من أحزاب المشكلة للأغلبية لتم تحويل النقاش إلى مسار آخر وكانت الأغلبية ستتهم بأنها تحابي هذا الشخص وتعامله معاملة خاصة فيها نوع من المحاباة، أما فيما يتعلق بالتعامل مع هاذ المركز بمعاملة خاصة وأن الجماعة تعطي له أهمية أكثر مما تعطيه للجمعيات الأخرى فقد أشار إلى أن المجلس سبق وأن صادق على اتفاقيات شراكة مع جمعيات أخرى ولا يمكن تنفيذ كل الاتفاقيات المصادق عليها مع هذه الجمعيات مرة واحدة وفي ظرف زمني وجير بل ذلك سيتم بالتدريج، بل أكثر من ذلك فخلال الدورات المقبلة ستكون اتفاقيات أخرى مع جمعيات لها اهتمام في مجالات مختلفة، داعيا السادة أعضاء المجلس وخاصة المحسوبين على المعارضة أن يتقدموا بمشاريع اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات التي يرونها مؤهلة للتعامل والتعاون مع المجلس في إطار خدمة مصالح الساكنة والمدينة، وبخصوص ما ورد في تدخل السيدة المستشارة حفيظة التي عبرت عن أسفها لعدم فهم تدخلاتها، فقد اعترف السيد الرئيس أنه بالفعل أحيانا تدخلاتها تكون مبهمة وغير مفهومة، وفيما يتعلق باتفاقية سابقة مع المركز فقد نفى أن تكون هناك اتفاقية مع المركز في ذات الموضوع بل الاتفاقية السابقة تدخل في إطار الدعم الذي تمنحه الجماعة للجمعيات، وفيما يتعلق بوضع النية التي ربطتها السيدة المستشارة بوضع الثقة في مدرب وطني وليس أجنبي، فقد أشار إلى أن رئيس مركز الذاكرة المشتركة مواطن مغربي يحمل الجنسية المغربية وله غيرة على وطنه وأن الجماعة تنفتح على جميع المغاربة من طنجة إلى لكويرة، أما بخصوص إنفراد الأغلبية في اتخاذ القرارات فقد أوضح أن ذلك راجع

لعملية الديمقراطية المعمول بها في العالم بحيث أن الأقلية تخضع للأغلبية. وتنويرا للرأي العام المحلي بخصوص ما جاء على لسان السيدة حفيدة بأن الجماعة سلمت الوعاء العقاري الجماعي للمركز، فإن الجماعة لم تسلم أي شيء لأي كان ولأي أحد، مبرزاً في ذات السياق أن قاعة السينما المزمع تشييدها على الوعاء العقاري الجماعي ستبقى ملك للجماعة وستتولى تدبيرها وتسييرها الجماعة سواء في إطار التسيير الذاتي أو عن طريق التدبير المفوض. وبخصوص ماء في تدخل السيدة المستشارة دنيا الصقلي والمتعلق بتضمين الاتفاقية فصل يتعلق بتسيير القاعة السينمائية والحال أن الاتفاقية تتعلق بالبناء والتشييد فقد أوضح أنه درء لأي إشاعات أو لأي تأويل مغرض تعمد مكتب المجلس إلى الإشارة إلى التسيير ضمن الفصل الرابع من الاتفاقية للتأكيد على أن هذا المشروع هو مشروع الجماعة وهي التي سوف تقوم بتدبيره حتى يطمئن الجميع.

- محمد الصادقي: أشار إلى أنه يوجه تحية تقدير واحترام للسادة الأعضاء في المعارضة أوضح أن دستور 2011 أعطى مكانة مهمة للمعارضة وكذا القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وحددت صلاحيات معينة تضطلع بها المعارضة في المؤسسات، مؤكداً على أن طبيعة العلاقة التي يجب أن تربط بين المعارضة ومختلف مكونات المجلس وعلى رأسه الرئيس ومكتب المجلس يجب أن تبنى على الثقة، فالأمم في الأصل لا يمكن أن تبنى أو تزدهر ولا أن تتقدم إلا بالثقة ودعا المعارضة إلى الثقة في الأغلبية والتجرد من بعض الأمور على رأسها الحكم على النوايا فحينما يتم التداول والنقاش خلال الاجتماعات الرسمية يجب أن ينصب النقاش على المواضيع المطروحة والحديث عن الحاضر واستشراف المستقبل والتركيز على تقديم البرامج والمشاريع واقتراحات بناءة وتجويد العمل الجماعي، في أفق تسريع وتيرة العمل الجماعي، والعمل بشكل جماعي وكفريق متجانس من أجل مصلحة المدينة، أما فيما يخص الاتفاقية فقد ثمنها، مشيراً أنه يمكن أن تم فهمها بشكل خاطئ، ومغزاها هو أن مجموعة من الأشخاص أو مؤسسة تشتغل في المجال الثقافي أرادت أن تترافع وتعمل من أجل تحقيق مشروع مهم يتعلق بإنجاز قاعة للسينما والتكوين في مهن السينما، فهذا الفريق لا يسع المجلس إلا أن يمد له يد العون ويستثمر التجربة التي راكمها في المجال، مشيراً إلى أن لديه ملاحظات كثيرة حول مركز الذاكرة المشتركة واختلافات عدة، ولكن لعدم وجود بالمدينة من يشتغل في مجال السينما فيجب استغلال هذه الفرصة، والمهم من هذا وذاك النتيجة هي التي تهم، فالجماعة وفرت الوعاء العقاري للمشروع وسيبقى للجماعة والتدبير والتسيير سيكون بيد الجماعة، وبعد إنجاز المشروع سيتم التداول في الكيفية التي يمكن أن يتم بها تدبير وتسيير هذا المشروع، والمهم من هذا كله هو أن الجماعة ستربح فضاء ثقافي وهي قاعة للسينما التي يجب توفيرها بالمدينة والتي لا توجد بها أي قاعة للسينما، مضيفاً في ذات السياق أنه ينظر إلى الشأن الثقافي ككتلة واحدة، فالسياسة الثقافية لا تنحى منحى التخصص وأن تبرمج مشاريع متخصصة. ويجب القطع مع مركبات متعددة التخصصات والاتجاه لإنجاز مشاريع متخصصة كما هو الحال في مدن الجهة الشرقية، فوجدة مثلاً لها مسرح بالمعايير التي توجد بكل المدن المغربية وقاعة للسينما كذلك، فقاعة السينما المزمع إنجازها بمدينة الناظور من هذا الصنف، فالمكتبة العمومية المزمع إنجازها والمبرمجة في إطار برنامج عمل الجماعة يجب أن تكون متعددة الطوابق، مؤكداً على ضرورة الترافع على المشاريع المبرمجة والبحث عن التمويل سواء على المستوى المركزي أو على المستوى الجهوي فالمجلس يتوفر على نائب نائين برلمانيين واحد بمجلس النواب من حزب الأصالة والمعاصرة والثاني بمجلس المستشارين من حزب الاتحاد الاشتراكي، كما للمجلس ممثل في مجلس الجهة، فوزارة الشباب والثقافة والتواصل تتوفر على ميزانية مهمة مخصصة لتمويل المشاريع، وفي غياب هذه المشاريع لا يتم صرف هذه الميزانية، وهذا إشكال على المستوى الوطني، ودعا في الختام إلى ضرورة التحلي بروح التفاؤل والأمل في العمل السياسي والطموح في المستقبل، ورفع التحدي بشكل جماعي.

- الرئيس: أشار إلى أنه قبل أن يعرض مشروع الاتفاقية على التصويت، فقد دعا جميع الأعضاء وخاصة المعارضة إلى تجويد مضمون الاتفاقية وذلك باقتراحات مناسبة أو إضافة شركاء آخرين يمكنك أن تستفيد منهم الجماعة في إنجاز هذا المشروع الهام

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالموافقة على اتفاقية الشراكة لإنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما.

- 27: - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة
- 16: - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت
- 10: - عدد الأعضاء المصوتون بنعم

وهم السادة:

| | |
|---------------|--------------|
| محمد جدي | سليمان أزواغ |
| هشام الفايدة | ياسر التزيتي |
| مغان أبركان | محمد المنتصر |
| عمر العزوزي | محمد الصادقي |
| ونام العمراني | سعيدة بلخير |

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 04

| | | | |
|------------|------------|-------------|-------------|
| حكيم شملال | محمد بوشيح | حفيدة هركاش | شكري الدمغي |
|------------|------------|-------------|-------------|

- عدد الأعضاء الممتنعون: 02

| | |
|-------------|------------|
| دنيا الصقلي | دينة أحكيم |
|-------------|------------|

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على اتفاقية الشراكة لإنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما والتي جاءت على الشكل التالي:

اتفاقية شراكة لإنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما بجماعة الناظور.
بين جماعة الناظور
والمركز السينمائي المغربي
ومركز الذاكرة المشتركة من أجل الديمقراطية والسلام.

ديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 المؤرخ في 20 من رمضان 1436هـ (07 يوليوز 2015)، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 14.113 المتعلق بالجماعات المحلية.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.21.74 المؤرخ في 03 من ذي الحجة 1442هـ (23 نونبر 2017) بتنفيذ القانون رقم: 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.02.07 الصادر في 11 من رجب 1441هـ (06 مارس 2020) بتنفيذ القانون رقم: 70.17 المتعلق بإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي، وبتغيير القانون رقم: 20.99 المتعلق بتنظيم الصناعة السينماتوغرافية.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.01.36 الصادر في 21 من ذي القعدة 1421هـ (15 فبراير 2001) بتنفيذ القانون رقم: 20.99 المتعلق بتنظيم الصناعة السينماتوغرافية، كما تم تغييره بالقانون رقم: 39.01.
- بناء على المرسوم رقم: 2.21.477 الصادر في 30 من محرم 1443هـ (08 سبتمبر 2021) يتعلق بتحديد مسطرة إعداد برنامج عمل الجماعة وتتبعه وتحيينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده.
- وفي إطار تنفيذ برنامج وزارة الشباب والثقافة والتواصل بفتح ما يزيد عن 150 قاعة سينمائية.
- وفي إطار برنامج لجنة دعم رقمنة وتحديث وإنشاء القاعات السينمائية بالمركز السينمائي المغربي.

واستجابة لمطالب المجتمع المدني بجماعة الناظور الداعية إلى تمتيع جماعة الناظور بمزيد من المرافق الثقافية للرفع من المستوى والوعي الثقافي لدى ساكنتها من جهة، ومن جهة أخرى لمواكبة مختلف المنجزات التي شهدتها الجهة الشرقية عموماً وإقليم الناظور خصوصاً فيما يتعلق بإنجاز عدة منشآت ذات صلة بالثقافة والتعليم العالي.

وحيث إن المجال السينمائي بالجماعة يلقي شغفا وتتبعاً ملحوظاً رغم نقص الإمكانيات الكبير في هذا المجال خاصة فيما يتعلق بانعدام قاعات السينما ومراكز التكوين في مجالات مهن السينما.

وبناء على مقرر المجلس الجماعي لجماعة الناظور المتخذ خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023.

اتفق كل من:

- السيد رئيس جماعة الناظور.
- السيد مدير المركز السينمائي المغربي.
- رئيس مركز الذاكرة المشتركة من أجل الديمقراطية والسلم.

على ما يلي:

- الفصل الأول: الغرض من الاتفاقية

تهدف الاتفاقية إلى إنجاز قاعة للعرض السينمائي والتكوين في مهن السينما بجماعة الناظور.

- الفصل الثاني: مكونات المشروع

يتكون المشروع من:

- قاعة للعرض السينمائي تعرض فيه الأفلام للجمهور طبقاً للمعايير التقنية والضوابط الفنية الجاري بها العمل في هذا الشأن.

- مركز للتكوين في مهن السينما مفتوح في وجه شباب وشابات المنطقة الشرقية خصوصاً وعموم المواطنين.

- الفصل الثالث: مركز الذاكرة المشتركة

التعاون والتنسيق مع الأطراف التالية:

جماعة الناظور.

وزارة الشباب والثقافة والتواصل.

المركز السينمائي المغربي.

من أجل الترافع لتوفير الاعتمادات المالية الضرورية لبناء وتجهيز مشروع قاعة العرض السينمائي

والتكوين في مهن السينما بالناظور.

- الفصل الرابع: التزامات جماعة الناظور

تتكفل جماعة الناظور بتخصيص بقعة أرضية للمشروع في ملك الجماعة مساحتها: 510 م² موضوع الرسم

العقاري عدد 11/77540 الكائن بحي المطار بمدينة الناظور.

ويعهد لجماعة الناظور مهمة تدبير وتسيير المشروع، وذلك وفقاً للضوابط المعتمدة في مجال تدبير قاعات

العروض السينمائية والتكوين في مهن السينما، أو وفق المساطر والإجراءات المعتمدة في تدبير المرافق الثقافية والفنية عبر التدبير المفوض.

- الفصل الخامس: التزامات المركز السينمائي المغربي

يوفر المركز السينمائي المغربي الدعم المادي واللوجستيكي اللازمين لإنجاز المشروع ويسهر على إخراجه

طبقاً للشروط والضوابط الجاري بها العمل في هذا الشأن.

- الفصل السادس: تسوية النزاعات

يتعهد الأطراف بفض النزاع الذي قد ينشب خلال إنجاز المشروع أو بمناسبة التسيير، في إطار ودي تحت

إشراف السيد عامل إقليم الناظور. ويعرض النزاع على الجهات القضائية المختصة عند الضرورة.

- الفصل السابع: المصادقة على الاتفاقية.

يتم المصادقة على الاتفاقية وفق المقتضيات القانونية الجاري بها العمل في هذا الشأن من طرف الجهات الإدارية المختصة.

- الفصل الثامن: دخول الاتفاقية حيز التطبيق.

تدخل الاتفاقية حيز التطبيق ابتداء من تاريخ المصادقة عليها.

حرر بالناضور في

التوقيعات

مدير المركز السينمائي المغربي

رئيس جماعة الناظور

رئيس مركز الذاكرة المشتركة من أجل الديمقراطية والسلم

مصادقة وزارة الداخلية

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ
16
Slimane

محمد جدي

محمد جدي

النقطة الرابعة

- الموافقة على تعديل القرار الجبائي في شقه المتعلق بشغل الأملاك الجماعية مؤقتا لأغراض تجارية وصناعية أو مهنية.

العرض

في إطار حسن تدبير الموارد المالية للجماعة وضمان استيفائها في الأجال دون الإضرار بمصالح المواطنين في ما يتعلق بشغل الأملاك العامة الجماعية مؤقتا لأغراض تجارية وصناعية أو مهنية نوع الاحتلال: المقاهي والمطاعم والمؤسسات السياحية والفندقية والتجارية وغيرها بواسطة دعائم خشبية أو حديدية مفتوحة أو مغلقة شريطة أن تفصلها عن الرصيف مسافة متر ونصف على الأقل

وحيث أن الرسم المحدد لهذا النوع من الأنشطة التجارية يقدر بـ 250 درهم للمتر المربع عن كل 03 أشهر طبقا للقرار الجماعي الجبائي المستمر عدد 60 بتاريخ 2017/12/8 المتمم للقرار الجماعي المستمر عدد 15 بتاريخ 4 يوليوز 2005 المحدد بموجبه مبلغ الحقوق والرسوم والواجبات المقبوضة لفائدة ميزانية جماعة الناظور في شقه المتعلق بشغل الأملاك الجماعية مؤقتا لأغراض تجارية وصناعية أو مهنية وحيث يتضح حسابيا أن هذا الرسم يتقل كاهل التجار؛ إذ أن مساحة 50 م² مثلا بالرسم الحالي يؤدي عنها سنويا 50.000,00 درهم [(50م² × 250X درهم = 12500 درهم كل 03 أشهر . 12500 درهم 4X trimestres = 50.000 درهم سنويا)]

ونظرا لصعوبة تحصيل الرسم المعني لارتفاع قيمته مما يتقل كاهل التجار لاسيما وأن بعض التجار مقبل على التخلي عن استغلال الملك العمومي المقترح .

وحفاظا على هذا المورد المالي للجماعة وتشجيعا للتجار على الأداء؛ فإن الإدارية الجبائية الجماعية تقترح تخفيض هذا الرسم من 250 درهم الى 100 درهم للمتر المربع الواحد؛ علما أن في بعض المدن يصل سعر الرسم إلى أقل من ذلك وفي حدود 80 درهم للمتر المربع الواحد. وللمجلس واسع النظر في اتخاذ الإجراءات المناسبة في الموضوع.

المناقشة

- الرئيس: أوضح أن التعديل المقترح للقرار الجبائي يهم احتلال الملك العمومي بشكل مؤقت، بحيث أن الرسم المفروض حاليا على شغل الملك العمومي مؤقتا هو 250,00 درهم للمتر المربع لمدة ثلاثة أشهر، وهو رسم اعتبره أرباب المقاهي والمطاعم مرتفع جدا مما جعلهم يمتنعون عن أداء ما بذمتهم، ويجعل ذلك الرسم يتراكم عليهم بسبب ذلك في عدة مشاكل، وبالنظر إلى ما عرفته المدينة من ركود اقتصادي خلال سنتين أثناء الجائحة، وخلال بعض المواسم خاصة خلال فصلي الشتاء والخريف، لذلك ارتأى المجلس تخفيض هذا الرسم من 250,00 درهم إلى 100,00 درهم. وذلك لتشجيعهم على ممارسة نشاطهم التجاري وذلك لما يخلقه من فرص الشغل، ولتعدد الرسوم الجبائية المختلفة التي تحقق التوازن فيما يتعلق باحتلال الملك العمومي الجماعي.

- دبنة أحكيم: أشارت إلى أن هناك بعض المواطنين يحتلون الملك العمومي الجماعي بشكل مؤقت وذلك بإقامة بناء قار. دون احترام المسافة القانونية المخصصة لمرور المواطنين، متسائلة حول ما إذا كان هؤلاء يؤدون الواجب للجماعة وكيف يتم احتساب ذلك؟.

- الرئيس: أوضح أنه خلال تداول المجلس في موضوع إعداد مشروع الميزانية الجماعية برسم سنة 2023 خلال دورة أكتوبر 2022 ناقش الفصل المتعلق بالأملاك الجماعية فإن المجلس حقق قفزة نوعية في ما يتعلق بحماية الملك الجماعي وبتحصيل الرسوم المتعلقة باحتلال الملك العمومي بشكل مؤقت، مشيرا إلى أنه بتنسيق مع السلطة المحلية وانخراط مصلحة الشرطة الإدارية في هذا العمل حيث تقوم بتحرير الملك العمومي بشكل يومي، وبصفة تدريجية في إطار من التفاهم وتوعية المخالفين.

- حفيظة هرকাশ: أشارت إلى أن هناك تاجر بشارع الحسن الثاني وملتقى شارع يوسف بن تاشفين أمام الإشارة الضوئية يعرض بضاعته على الرصيف كله ولا يحترم المسافة القانونية المخصصة لمرور المواطنين، مما يضطر معه المواطنون إلى المرور في الطريق ويعرضون أنفسهم لخطر حوادث السير، مشيرة إلى أنها

احتجت مرارا عن هذه الظاهرة الغير طبيعية والغير مفهومة لدى الشرطة الإدارية، ومع ذلك لم يتغير أي شيء بل أصبحت مستفحلة منذ سنوات ولا أحد يتجرأ على تغييرها، كما أن هناك بعض المقاهي تحتل الأرصفة كلها وتجعل المواطنين مضطرين للمرور في الشارع كالبهائم، وفي ظل الفوضى العارمة وهذا الواقع الغير الطبيعي الذي تعيشه المدينة باستمرار يصعب على الآباء والأمهات تربية أبنائهم على الطريقة السليمة للسلامة الطرقية، فمصلحة الشرطة الإدارية تقوم بمراقبة الباعة الجائلين وتستنني آخرين الذين يتوفرون على المال والجاه. وتمنت في ختام تدخلها أن تكون رسالتها قد وصلت.

- محمد بوشيح: اقترح احتساب الأداء على الثلاثة أشهر فقط وذلك خلال فصل الصيف الذي يشهد رواجاً تجارياً بالنسبة للمقاهي والمطاعم، وذلك مراعاة للركود التجاري الذي تعرفه المدينة خلال الفصول الأخرى. وأيضاً من أجل الحفاظ على استمرار هؤلاء المستثمرين في ممارسة نشاطهم التجاري بشكل طبيعي طول السنة وذلك لما يوفره من فرص للشغل مهمة.

- الرئيس: أوضح أنه من الناحية القانونية لا يمكن أن يكون الرسم الجبائي مجزأ حسب المواسم والفصول، أما فيما يتعلق بشوارع الحسن الثاني فهناك عرف لدى المواطنين لاحتلال الملك العمومي مؤقتاً يعود إلى الأربعينيات من القرن الماضي، وأن أغلب التجار في هذا الشارع لهم محلات صغيرة وضيقة لذلك تحاول الجماعة تنظيم هذا الشارع بشكل تدريجي، وبالنسبة للباعة الجائلين فالجماعة تكثف من تدخلاتها عبر مصلحة الشرطة الإدارية من أجل تنظيمهم وعدم السماح لهم للوقوف أمام المساجد وبعض المؤسسات العمومية، وبمركز المدينة، كما أن مصلحة الشرطة الإدارية تتفاعل بشكل يومي مع النقط السوداء بالمدينة. مما أدى إلى تحسن ملموس أفضل بكثير مما كانت عليه سابقاً.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالموافقة على تعديل القرار الجبائي في شقه المتعلق بشغل الأملاك الجماعية مؤقتاً لأغراض تجارية وصناعية أو مهنية.

- 27: - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة
16: - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت
15: - عدد الأعضاء المصوتون بنعم

وهم السادة:

| | | |
|--------------|--------------|---------------|
| سليمان أزواغ | محمد جدي | ونام العمراني |
| ياسر التزيتي | هشام الفايدة | معنان أبركان |
| محمد المنتصر | وليد الفايدة | دنيا الصقلي |
| محمد الصادقي | دينة أحكيم | محمد بوشيح |
| سعيدة بلخير | عمر العزوزي | حكيم شمال |

- عدد الأعضاء المصوتون بلا:

01

حفيظة هركاش

- عدد الأعضاء الممتنعون:

00

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023، واستناداً على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على تعديل القرار الجبائي في شقه المتعلق بشغل الأملاك الجماعية مؤقتاً لأغراض تجارية وصناعية أو مهنية.

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ

محمد جدي

النقطة الخامسة

- الموافقة على النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح المالية للأندية الرياضية المزاوله في إطار العصب الرياضية.

العرض

تطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات. ورغبة من المجلس الجماعي لمدينة الناظور في إرساء ثقافة جديدة، تقوم على المردودية و النجاعة في دعم مشاريع الجمعيات الرياضية، بما يتناسب ورغبتها الأكيدة في إقامة مشاريع وأنشطة حقيقية تتوخى تحصيل قدر متميز من الحكامة والتدبير الأمثل في إنجاز البرامج وتنفيذها . ومن اجل تمكين الجمعيات الرياضية بالوسائل المالية الكافية بموازاة مع الأداء الجيد والنتائج الايجابية المحققة في الأونة الأخيرة في مختلف الرياضات . تمت صياغة النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح للأندية الرياضية المزاوله في إطار العصب الرياضية، يقضي بوضع قواعد وضوابط تنظيمية، إدارية، تقنية ومالية تهم دعم مشاريع الجمعيات الرياضية النشيطة بجماعة الناظور. وعليه نعرض على أنظار مجلسكم الموقر مشروع النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح للجمعيات الرياضية المزاوله في إطار العصب الجهوية والوطنية للتداول فيه ومناقشته واتخاذ ما ترونه مناسباً والسلام./.

مشروع

النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح للجمعيات الرياضية المزاوله في إطار العصب الجهوية والوطنية

دباجة

- تجسيدا لما جاء في الدستور بشأن اعتماد الثقافة والنزاهة والنجاعة في تدبير الشأن العام والموارد العمومية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف عدد 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نونبر 1958 يضبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتتميمه.
- وسعيا إلى إشراك المجتمع المدني في مسلسل القرار العمومي المحلي استنادا لمبادئ الاستحقاق والمساهمة البناءة والمشاركة المواطنة في التنمية الترابية.
- ورغبة من المجلس الجماعي للناظور في إرساء المقاربة القائمة على المردودية والنجاعة في دعم مشاريع الجمعيات الرياضية بما يتناسب ورغبتها في إقامة مشاريع وأنشطة حقيقية تتوخى تحصيل قدر متميز من الحكامة والتدبير الأمثل في إنجاز البرامج وتنفيذها.

الباب الأول : الموضوع: الأهداف والمجالات المستهدفة

الفصل الأول: الموضوع

يأتي اعتماد النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح للجمعيات الرياضية المزاوله في إطار البطولة الوطنية والعصب الرياضية لضمان استهداف الفئات والمجالات ذات الأولوية وتحقيق النجاعة والحكامة في تدبير هذا الدعم مع مختلف الشركاء و تنظيم العلاقة بين الجماعة و الجمعيات الرياضية، ويعتبر هذا النظام الأساسي بمثابة وثيقة تعاقدية بين الطرفين. ويمثل كل أشكال الإعانات والدعم والمنح المخصص للعمل الجمعي الرياضي من لدن المجلس في نطاق الاختصاصات والصلاحيات الموكولة للمجلس انسجاما مع المقتضيات القانونية ومع أولويات المجلس الجماعي للناظور وبرنامج عمله.

الفصل الثاني: الأهداف

- ✓ تأطير العلاقة بين الجماعة ومؤسسات المجتمع المدني من خلال آليات ناجعة وفعالة لتحقيق البرامج التنموية التشاركية.
- ✓ دعم جمعيات وهيئات المجتمع المدني للنهوض بعملها وتفعيل أدوارها من قدراتها التدبيرية باحترام شروط ومبادئ ومعايير الحكامة.
- ✓ تفعيل المشاريع التشاركية التي تخدم أهداف برنامج عمل الجماعة.
- ✓ إرساء آليات لتقييم نتائج الدعم عبر معطيات قابلة للقياس.
- ✓ تمكين الجمعيات الرياضية من الوسائل المالية الضرورية لتنفيذ برامجها ومشاريعها.
- ✓ تحديد كيفية مساهمة الجمعيات الرياضية في تدبير الشأن العام بشكل يضمن وجود تفاعل وتكامل مع المؤسسة الجماعية.

الفصل الثالث: أنواع الدعم ومجالاته

1) أنواع الدعم:

- يقدم الدعم: إما في إطار مشروع معين أو برامج سنوية.
- ✓ مشروع معين: يرمي إلى القيام بنشاط محدد لضمان الالتقائية بين أهداف الجمعية الرياضية وأولويات المجلس الجماعي. للحصول على نتائج متوقعة خلال فترة زمنية معينة، وقد يكون مشروعاً كبيراً أو مشروعاً صغيراً أو متوسط الحجم.
- ✓ البرامج السنوية: ترمي للقيام بأعمال وأنشطة رياضية خلال السنة، وتضمن الالتقائية بين أهداف الجمعية وأولويات المجلس الجماعي.

2) مجالات الدعم:

- تشمل مجالات الدعم:
- الجمعيات (الفرق والأندية الرياضية)
- الجمعيات وهيئات المهتمّة بالميدان الرياضي
- تنظيم مهرجانات أو دوريات رياضية.

الباب الثاني شروط وقواعد الدعم

الفصل الرابع: شروط الترشيح

- الانضباط للقوانين الجاري بها العمل واحترام أنظمتها الأساسية والداخلية.
- احترام التخصص وتوفير الأهلية والكفاءة لانجاز المشروع المقترح.
- التقيد بمقتضيات إعلان طلب المشاريع.

الفصل الخامس: صرف الدعم

- احترام الجمعيات الرياضية لمبدأ السنوية في برمجة مشاريعها وأنشطتها.

الباب الثالث: مسطرة تقديم ملفات الترشيح للدعم

الفصل السادس: ملف الترشيح

تودع ملفات ترشيح الجمعيات الرياضية للدعم لدى مصالح الجماعة طبقاً لمقتضيات الإعلان ويتكون الملف من الوثائق التالية:

- الملف القانوني للجمعية - انجازات الجمعية بالنسبة للأندية الرياضية الممارسة للبطولات الجهوية والوطنية
- الملف القانوني للجمعية - انجازات الجمعية - بطاقة المعلومات - بطاقة المشروع بالنسبة للجمعيات الرياضية الأخرى

يتكون ملف الترشيح للاستفادة من دعم المجلس من الوثائق التالية:

- طلب دعم مشروع أو برامج موجه إلى السيد رئيس المجلس الجماعي.
- القانون الأساسي.
- وصل الإيداع النهائي.
- محضر آخر جمع عام.
- لائحة أعضاء المكتب.

- شهادة بنكية لرقم حساب الجمعية .
- شهادة الاعتماد
- التقريران الأدبي والمالي يرسم السنة المنصرمة.
- بطاقة معلومات عن الجمعية (انظر الاستمارة بالملحق رقم:1)
- بطاقة تقنية خاصة بالمشروع (انظر الاستمارة بالملحق رقم:2)

الفصل السابع: التزامات الجمعيات

- انجاز المشروع أو البرنامج المتفق عليه، تحت طائلة إيقاف صرف الدعم المالي من المجلس مع المطالبة بالإرجاع الكلي أو الجزئي لمبلغ الدعم المالي طبقاً للقانون الجاري به العمل.
- مسك محاسبة خاصة بالبرنامج تمكن من ضمان الحفاظ على اثر كل العمليات التي يتم انجازها.
- تقديم كل الوثائق و المستندات الضرورية للافتحاص (شيكات -أوامر التحويل).
- تمكين مصالح الجماعة أو الهيئات المختصة المعنية أو الأشخاص المؤهلين قانونياً من القيام بعمليات الافتحاص والمراقبة
- تقديم الجمعية الرياضية التقرير النهائي المالي لصرف الدعم مصادق عليه من لدن خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين أو محاسب معتمد يشهد بصحة الحسابات التي يتضمنها.
- يجب أن تكون الجمعيات الرياضية في وضعية قانونية (توفرها على شهادة الاعتماد)
- تلتزم الجمعية الرياضية المستفيدة من الدعم أن تشهر شعار الجماعة في جميع الإعلانات والاشهارات المتعلقة بالأنشطة موضوع الدعم مع إلزامية تقديم صور توضح ذلك .
- إلزامية التقيد بحمل شعار جماعة الناظر على الأقمصة الرياضية في جميع المناسبات الرياضية تحت طائلة حرمان الجمعية من الدعم والمساعدة في السنة الموالية في حالة إخلال الجمعية بمضمون هذا البند.

الباب الرابع: مسطرة الانتقاء

الفصل الثامن: لجنة الانتقاء

يعهد بانتقاء مشاريع الجمعيات إلى لجنة تتكون من:

- رئيس المجلس الجماعي لمدينة الناظر أو من ينوب عنه.
 - اللجنة الدائمة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية.
- ويمكن لرئيس المجلس الجماعي دعوة أي مصلحة أو شخص يرى فائدة في مشاركته.
- بناء على الشروط والمعايير المحددة وفق النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف الدعم والمساعدة للجمعيات الرياضية المزاولة في إطار العصب الجهوية والوطنية، وترفع لجنة الانتقاء تقريرها عن طريق رئيس المجلس إلى المجلس الجماعي الذي يصادق على لائحة الجمعيات الرياضية وصرف الدعم المالي للمشاريع في جلسته العامة.

الفصل التاسع: تنفيذ بنود النظام الأساسي

يوقع رئيس الجماعة الاتفاقيات التي تحترم وتنفذ بنود النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح للأندية الرياضية المزاولة في إطار الجهوية والوطنية، ويعد توقيعه موافقة على هذه الاتفاقيات.

الباب الخامس: التتبع والمراقبة والعقوبات

الفصل العاشر: التتبع والمراقبة

يحدث رئيس الجماعة لجنة خاصة لمراقبة وتتبع عملية تنفيذ المشاريع المستفيدة من الدعم تحت إشراف لجنة الانتقاء، وتلتزم بتحرير التقارير عن كل ثلاثة أشهر لضبط مراحل وسير تنفيذ المشاريع.

الفصل الحادي عشر: العقوبات

في حالة عدم تنفيذ المشروع يطلب من الجمعية الرياضية حاملة المشروع تقديم توضيحات مكتوبة عن الأسباب التي حالت دون انجازه وإرجاع المبالغ المالية إلى الخزينة الجماعية، وإلا تكون الجماعة مضطرة للجوء إلى القضاء.

الملحق رقم:1



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الناظور
جماعة الناظور
قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات
مصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية
والمحافظة على البيئة.

بطاقة معلومات خاصة بالجمعية

تودع هذه البطاقة بعد ملئها وتوقيعها من طرف رئيس الجمعية بمصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية والمحافظة على البيئة الناظور.

تقديم الجمعية

معلومات خاصة بالجمعية.

| | | | | |
|--|----------|------|------|---------------------------------|
| | | | | إسم الجمعية |
| | | | | تاريخ التأسيس |
| | | | | عنوان الجمعية |
| | | | | الهاتف |
| | | | | الفاكس |
| | | | | البريد الإلكتروني |
| | | | | رقم الحساب البنكي للجمعية |
| | | | | مدة صلاحية مكتب الجمعية |
| | | | | البريد الإلكتروني لرئيس الجمعية |
| | ما اسمها | لا | نعم | هل الجمعية عضو في شبكة جمعوية؟ |
| | عددها | لا | نعم | هل للجمعية فروع؟ |
| | | ذكور | إناث | عدد أعضاء المكتب |
| | | ذكور | إناث | عدد المنخرطين |
| | وطني | جهوي | محلي | مستوى تدخل الجمعية |

التدبير الإداري للجمعية

| | | | | |
|--|-------|------|-----|--|
| | | لا | نعم | هل تعقد الجمعية جموعاتها العامة في الأجل المحددة |
| | | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على النظام الداخلي؟ |
| | | لا | نعم | هل يتم تداول المسؤولية داخل الجمعية؟ |
| | | لا | نعم | هل توجد التقارير ومحاضر الاجتماعات؟ |
| | | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على أرشيف؟ |
| | | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على سجل المراسلات؟ |
| | | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على تقارير حصيلة أنشطتها التي تمت خلال السنوات السابقة؟ |
| | | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على سجل المنخرطين؟ |
| | ملكية | كراء | لا | نعم |
| | | | لا | هل تتوفر الجمعية على مقر؟ |

التدبير المالي للجمعية

| | | | | |
|--|--|----|-----|------------------------------------|
| | | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على سجل محاسباتي؟ |
|--|--|----|-----|------------------------------------|

| | | | |
|--|----|-----|---|
| | لا | نعم | هل يتم تحضير الميزانية التوقعية سنويا؟ |
| | لا | نعم | هل تقوم الجمعية بافتحاص حساباتها من طرف خبير في المحاسبة؟ |

الموارد البشرية العاملة بالجمعية

| العدد | | الموارد البشرية |
|--------|--------|-----------------|
| الذكور | الإناث | |
| | | المتطوعون |
| | | الأجراء |

التواصل الداخلي والخارجي

| | | | |
|--|----|-----|---|
| | لا | نعم | هل تنظم الجمعية لقاءات تواصلية منتظمة مع المنخرطين؟ |
| | لا | نعم | هل تقوم الجمعية بتعميم المحاضر وتقارير الأنشطة؟ |
| | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على خطة للتواصل الخارجي؟ |

توقيع رئيس الجمعية

الملحق رقم: 2



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الناظور
جامعة الناظور
قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات
مصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية
والمحافظة على البيئة.

البطاقة التقنية للمشروع أو النشاط برسم سنة 2023.

تودع هذه البطاقة بمصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية والمحافظة على البيئة بجامعة الناظور.
I- تقديم وتعريف الجمعية حاملة المشروع:

التعريف بحامل المشروع

- اسم الجمعية:
- عنوان المقر:
- الرمز البريدي..... المدينة.....
- الهاتف..... الفاكس.....
- البريد الإلكتروني:
- تاريخ إنشاء الجمعية/.....
- المجال الجغرافي لتدخل الجمعية (محلي - جهوي - وطني).....

التعريف بالمكلف بتتبع الملف وتنفيذ المشروع

- الاسم: الصفة.....
- الهاتف..... البريد الإلكتروني.....

II- وصف المشروع:

- اسم المشروع أو النشاط:
- أهداف المشروع أو النشاط:
-
-
-
-
-
- النتائج المنتظرة:
-
- الفئات المستهدفة للمشروع أو النشاط:
-

تفاصيل المشروع (الإعداد، الإنجاز)

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

III- برنامج المشروع أو النشاط خلال سنة 2023:

• مدة المشروع أو النشاط (يحدد بدقة):..

.....
• التاريخ المتوقع لبداية المشروع أو النشاط (يحدد بدقة):..

.....
• التاريخ المتوقع لنهاية المشروع أو النشاط (يحدد بدقة):..

.....
• تحديد مكان إنجاز المشروع أو النشاط بمدينة الناظور:
.....

IV - التكاليف المالية المقدرة والمفصلة حسب مكونات المشروع:

| المصاريف | المدخلات |
|----------|---|
| | - الدعم المطلوب من الجماعة بالدرهم:..... |
| | - مساهمة الشركاء بالدرهم:..... |
| | - المساهمة المالية للجمعية بالدرهم:..... |
| | - مدخلات أخرى مرتقبة للجمعية (المساهمين التقنيين والمليين للمشروع). |

| | |
|---|---|
| <p>- مداخيل أخرى مرتقبة للجمعية (المساهمين التقنيين والمليين للمشروع).</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> | |
| <p>- المبلغ الإجمالي التقديري للمداخيل بالدرهم للمشروع:</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> | <p>- المبلغ الإجمالي التقديري للمصاريف بالدرهم للمشروع:</p> |

| الشركاء في المشروع | |
|--------------------|-------------------------------|
| الصفة | تحديد القيمة المئوية للمساهمة |
| | |
| | |
| | |
| | |

V - بالنسبة للجمعيات التي سبق لها أن استفادت من آخر دعم جماعة الناظور:

| سنة الاستفادة من آخر دعم. | قيمة الدعم الممنوح. | مجالات صرف الدعم. |
|---------------------------|---------------------|-------------------|
| | | |

المناقشة

- الرئيس: أوضح أنه تم إضافة ملحق خاص يتعلق بالنظام الأساسي المحدد للشروط والمعايير والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح المالية للجمعيات والأندية الرياضية المزاولة في إطار العصب الرياضية؛ الذي يحدد بموجبه شروط الاستفادة من منح الجماعة، من بينها ضرورة توفرها على تقرير مالي منجز من طرف المحاسب، كما يجب أن تكون معاملاتها عن طريق الشيكات، كما يجب عليها أثناء مسابقاتها ومزاولة أنشطتها الإعلان عبر اللافتات بأن الجماعة مساندة رسمي، أما فيما يتعلق بأحد الشروط الذي تتعامل به كل الجماعات الترابية ويتعلق الأمر بشهادة الاعتماد، فخلال سنة 2023 سيتم استثناء اعتماد هذه الشهادة ولكن خلال السنة المقبلة ستكون من بين الوثائق المطلوبة.

- حفيظة هركاش: طلبت من المجلس إعطاء الوقت الكافي للجمعيات والأندية الرياضية لتطبيق هذا النظام الأساسي، معتبرة أن الجمعيات التي لم تمسك حساباتها لا تستحق الدعم، متسائلة في الختام حول أين يتم تصنيف بعض الجمعيات التي لها عدة اهتمامات مختلفة؟.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالموافقة على النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح المالية للأندية الرياضية المزاولة في إطار العصب الرياضية؛

27:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة

15:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت

| | | |
|-------------|---------------|--------------|
| حفيظة هركاش | وليد الفايدة | سليمان أزواغ |
| محمد بوشيح | معنان أبركان | ياسر التزيتي |
| حكيم شمالل | دينة أحكيم | محمد المنتصر |
| | عمر الغزوي | محمد الصادقي |
| | دنيا الصقلي | محمد جدي |
| | ونام العمراني | هشام الفايدة |

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

- عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح المالية للأندية الرياضية المزاولة في إطار العصب الرياضية والذي جاء على الشكل التالي:

النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها
تصرف المنح للجمعيات الرياضية المزاولة في إطار العصب الجهوية والوطنية

ديباجة

- تجسيدا لما جاء في الدستور بشأن اعتماد الثقافة والنزاهة والنجاعة في تدبير الشأن العام والموارد العمومية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف عدد 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق 15 نونبر 1958 يضبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتتميمه.
- وسعيا إلى إشراك المجتمع المدني في مسلسل القرار العمومي المحلي استنادا لمبادئ الاستحقاق والمساهمة البناء والمشاركة المواطنة في التنمية الترابية.
- ورغبة من المجلس الجماعي للناظور في إرساء المقاربة القائمة على المردودية والنجاعة في دعم مشاريع الجمعيات الرياضية بما يتناسب ورغبتها في إقامة مشاريع وأنشطة حقيقية تنوحي تحصيل قدر متميز من الحكامة والتدبير الأمثل في انجاز البرامج وتنفيذها.

الباب الأول : الموضوع: الأهداف والمجالات المستهدفة

الفصل الأول: الموضوع

يأتي اعتماد النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح للجمعيات الرياضية المزاولة في إطار البطولة الوطنية والعصب الرياضية لضمان استهداف الفئات والمجالات ذات الأولوية وتحقيق النجاعة والحكامة في تدبير هذا الدعم مع مختلف الشركاء و تنظيم العلاقة بين الجماعة و الجمعيات الرياضية، ويعتبر هذا النظام الأساسي بمثابة وثيقة تعاقدية بين الطرفين.
ويمثل كل أشكال الإعانات والدعم والمنح المخصص للعمل الجمعي الرياضي من لدن المجلس في نطاق الاختصاصات والصلاحيات الموكولة للمجلس انسجاما مع المقننات القانونية ومع أولويات المجلس الجماعي للناظور وبرنامج عمله.

الفصل الثاني: الأهداف

✓ تأطير العلاقة بين الجماعة ومؤسسات المجتمع المدني من خلال آليات ناجعة وفعالة لتحقيق البرامج التنموية التشاركية.

- ✓ دعم جمعيات وهيئات المجتمع المدني للنهوض بعملها وتفعيل أدوارها من قدراتها التدبيرية باحترام شروط ومبادئ ومعايير الحكامة.
- ✓ تفعيل المشاريع التشاركية التي تخدم أهداف برنامج عمل الجماعة.
- ✓ إرساء آليات لتقييم نتائج الدعم عبر معطيات قابلة للقياس.
- ✓ تمكين الجمعيات الرياضية من الوسائل المالية الضرورية لتنفيذ برامجها ومشاريعها.
- ✓ تحديد كيفية مساهمة الجمعيات الرياضية في تدبير الشأن العام بشكل يضمن وجود تفاعل وتكامل مع المؤسسة الجماعية.

الفصل الثالث: أنواع الدعم ومجالاته

1) أنواع الدعم:

- يقدم الدعم: إما في إطار مشروع معين أو برامج سنوية.
- ✓ مشروع معين: يرمي إلى القيام بنشاط محدد لضمان الالتقائية بين أهداف الجمعية الرياضية وأولويات المجلس الجماعي. للحصول على نتائج متوقعة خلال فترة زمنية معينة، وقد يكون مشروعاً كبيراً أو مشروعاً صغيراً أو متوسط الحجم.
- ✓ البرامج السنوية: ترمي للقيام بأعمال وأنشطة رياضية خلال السنة، وتضمن الالتقائية بين أهداف الجمعية وأولويات المجلس الجماعي.

2) مجالات الدعم:

- تشمل مجالات الدعم:
 - الجمعيات (الفرق والأندية الرياضية)
 - الجمعيات والهيئات المهمة بالميدان الرياضي
 - تنظيم مهرجانات أو دوريات رياضية.

الباب الثاني شروط وقواعد الدعم

الفصل الرابع: شروط الترشيح

- الانضباط للقوانين الجاري بها العمل واحترام أنظمتها الأساسية والداخلية.
- احترام التخصص وتوفر الأهلية والكفاءة لانجاز المشروع المقترح.
- التقيد بمقتضيات إعلان طلب المشاريع.

الفصل الخامس: صرف الدعم

- احترام الجمعيات الرياضية لمبدأ السنوية في برمجة مشاريعها وأنشطتها.

الباب الثالث: مسطرة تقديم ملفات الترشيح للدعم

الفصل السادس: ملف الترشيح

- تودع ملفات ترشيح الجمعيات الرياضية للدعم لدى مصالح الجماعة طبقاً لمقتضيات الإعلان ويتكون الملف من الوثائق التالية:
- الملف القانوني للجمعية - انجازات الجمعية بالنسبة للأندية الرياضية الممارسة للبطولات الجهوية والوطنية
- الملف القانوني للجمعية - انجازات الجمعية - بطاقة المعلومات - بطاقة المشروع بالنسبة للجمعيات الرياضية الأخرى

يتكون ملف الترشيح للاستفادة من دعم المجلس من الوثائق التالية:

- طلب دعم مشروع أو برامج موجه إلى السيد رئيس المجلس الجماعي.
- القانون الأساسي.
- وصل الإيداع النهائي.
- محضر آخر جمع عام.
- لائحة أعضاء المكتب.
- شهادة بنكية لرقم حساب الجمعية .
- شهادة الاعتماد
- التقريران الأدبي والمالي برسم السنة المنصرمة.

- بطاقة معلومات عن الجمعية (انظر الاستمارة بالملحق رقم:1)
- بطاقة تقنية خاصة بالمشروع (انظر الاستمارة بالملحق رقم:2)

الفصل السابع: التزامات الجمعيات

- انجاز المشروع أو البرنامج المتفق عليه، تحت طائلة إيقاف صرف الدعم المالي من المجلس مع المطالبة بالإرجاع الكلي أو الجزئي لمبلغ الدعم المالي طبقاً للقانون الجاري به العمل.
- مسك محاسبة خاصة بالبرنامج تمكن من ضمان الحفاظ على اثر كل العمليات التي يتم انجازها.
- تقديم كل الوثائق و المستندات الضرورية للاقتصاص (شيكات -أوامر التحويل).
- تمكين مصالح الجماعة أو الهيئات المختصة المعنية أو الأشخاص المؤهلين قانونياً من القيام بعمليات الاقتصاص والمراقبة
- تقديم الجمعية الرياضية التقرير النهائي المالي لصرف الدعم مصادق عليه من لدن خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين أو محاسب معتمد يشهد بصحة الحسابات التي يتضمنها.
- يجب أن تكون الجمعيات الرياضية في وضعية قانونية (توفرها على شهادة الاعتماد)
- تلتزم الجمعية الرياضية المستفيدة من الدعم أن تشهر شعار الجماعة في جميع الإعلانات والاشهارات المتعلقة بالأنشطة موضوع الدعم مع إلزامية تقديم صور توضح ذلك .
- إلزامية التقيد بحمل شعار جماعة الناظر على الأقمصة الرياضية في جميع المناسبات الرياضية تحت طائلة حرمان الجمعية من الدعم والمساعدة في السنة الموالية في حالة إخلال الجمعية بمضمون هذا البند.

الباب الرابع: مسطرة الانتقاء

الفصل الثامن: لجنة الانتقاء

- يعهد بانتقاء مشاريع الجمعيات إلى لجنة تتكون من:
 - رئيس المجلس الجماعي لمدينة الناظر أو من ينوب عنه.
 - اللجنة الدائمة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية.
- ويمكن لرئيس المجلس الجماعي دعوة أي مصلحة أو شخص يرى فائدة في مشاركته.
- بناء على الشروط والمعايير المحددة وفق النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف الدعم والمساعدة للجمعيات الرياضية المزاولة في إطار العصب الجهوية والوطنية ، وترفع لجنة الانتقاء تقريرها عن طريق رئيس المجلس إلى المجلس الجماعي الذي يصادق على لائحة الجمعيات الرياضية وصرف الدعم المالي للمشاريع في جلسته العامة.

الفصل التاسع: تنفيذ بنود النظام الأساسي

- يوقع رئيس الجماعة الاتفاقيات التي تحترم وتنفذ بنود النظام الأساسي المحدد للشروط والمواصفات التي بموجبها تصرف المنح للأندية الرياضية المزاولة في إطار الجهوية والوطنية، ويعد توقيعه موافقة على هذه الاتفاقيات.

الباب الخامس: التتبع و المراقبة والعقوبات

الفصل العاشر: التتبع والمراقبة

- يحدث رئيس الجماعة لجنة خاصة لمراقبة وتتبع عملية تنفيذ المشاريع المستفيدة من الدعم تحت إشراف لجنة الانتقاء، وتلتزم بتحرير التقارير عن كل ثلاثة أشهر لضبط مراحل وسير تنفيذ المشاريع.

الفصل الحادي عشر: العقوبات

- في حالة عدم تنفيذ المشروع يطلب من الجمعية الرياضية حاملة المشروع تقديم توضيحات مكتوبة عن الأسباب التي حالت دون انجازه وإرجاع المبالغ المالية إلى الخزينة الجماعية، وإلا تكون الجماعة مضطرة للجوء إلى القضاء.

الملحق رقم: 1



لمملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الناظور
جماعة الناظور
قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات
مصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية
والمحافظة على البيئة.

بطاقة معلومات خاصة بالجمعية

تودع هذه البطاقة بعد ملئها وتوقيعها من طرف رئيس الجمعية بمصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية والمحافظة على البيئة الناظور.

تقديم الجمعية

معلومات خاصة بالجمعية

| | | | | |
|--|----------|---------------------------------|------|--------------------------------|
| | | إسم الجمعية | | |
| | | تاريخ التأسيس | | |
| | | عنوان الجمعية | | |
| | | الهاتف | | |
| | | الفاكس | | |
| | | البريد الإلكتروني | | |
| | | رقم الحساب البنكي للجمعية | | |
| | | مدة صلاحية مكتب الجمعية | | |
| | | البريد الإلكتروني لرئيس الجمعية | | |
| | ما اسمها | لا | نعم | هل الجمعية عضو في شبكة جمعوية؟ |
| | عددتها | لا | نعم | هل للجمعية فروع؟ |
| | | ذكور | إناث | عدد أعضاء المكتب |
| | | ذكور | إناث | عدد المنخرطين |
| | جهوي | | محلي | مستوى تدخل الجمعية |
| | وطني | | | |

التدبير الإداري للجمعية

| | | | |
|--|------|-----|--|
| | لا | نعم | هل تعقد الجمعية جموعاتها العامة في الأجل المحددة |
| | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على النظام الداخلي؟ |
| | لا | نعم | هل يتم تداول المسؤولية داخل الجمعية؟ |
| | لا | نعم | هل توجد التقارير ومحاضر الاجتماعات؟ |
| | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على أرشيف؟ |
| | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على سجل المراسلات؟ |
| | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على تقارير حصيلة أنشطتها التي تمت خلال السنوات السابقة؟ |
| | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على سجل المنخرطين؟ |
| | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على مقر؟ |
| | كراء | لا | ملكية |

التدبير المالي للجمعية

| | | | |
|--|----|-----|---|
| | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على سجل محاسباتي؟ |
| | لا | نعم | هل يتم تحضير الميزانية التوقعية سنويا؟ |
| | لا | نعم | هل تقوم الجمعية بافتحاص حساباتها من طرف خبير في المحاسبة؟ |

الموارد البشرية العاملة بالجمعية

| العدد | | الموارد البشرية |
|--------|--------|-----------------|
| الذكور | الإناث | |
| | | المتطوعون |
| | | الأجراء |

التواصل الداخلي والخارجي

| | | | |
|--|----|-----|---|
| | لا | نعم | هل تنظم الجمعية لقاءات تواصلية منتظمة مع المنخرطين؟ |
| | لا | نعم | هل تقوم الجمعية بتعميم المحاضر وتقارير الأنشطة؟ |
| | لا | نعم | هل تتوفر الجمعية على خطة للتواصل الخارجي؟ |

توقيع رئيس الجمعية

الملحق رقم: 2



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الناظور
جماعة الناظور
قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات
مصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية
والمحافظة على البيئة.

البطاقة التقنية للمشروع أو النشاط برسم سنة 2023.

تودع هذه البطاقة بمصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية والمحافظة على البيئة بجماعة الناظور.
I- تقديم وتعريف الجمعية حاملة المشروع:

التعريف بحامل المشروع

- إسم الجمعية:
- عنوان المقر:
- الرمز البريدي: المدينة
- الهاتف: الفاكس
- البريد الإلكتروني:
- تاريخ إنشاء الجمعية:
- المجال الجغرافي لتدخل الجمعية (محلي - جهوي - وطني)

التعريف بالمكلف بتتبع الملف وتنفيذ المشروع

- الإسم: الصفة
- الهاتف: البريد الإلكتروني

II- وصف المشروع:

- إسم المشروع أو النشاط:
- أهداف المشروع أو النشاط:
-
-
-
-
- النتائج المنتظرة:
- الفئات المستهدفة للمشروع أو النشاط:
-

تفاصيل المشروع (الإعداد، الإنجاز)

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

III- برنامج المشروع أو النشاط خلال سنة 2023:

• مدة المشروع أو النشاط (يحدد بدقة):..

• التاريخ المتوقع لبداية المشروع أو النشاط (يحدد بدقة):..

• التاريخ المتوقع لنهاية المشروع أو النشاط (يحدد بدقة):..

• تحديد مكان إنجاز المشروع أو النشاط بمدينة الناظور:

IV - التكاليف المالية المقدرة والمفصلة حسب مكونات المشروع:

| المصاريف | المدخلات |
|----------|---|
| | - الدعم المطلوب من الجماعة بالدرهم:..... |
| | |
| | - مساهمة الشركاء بالدرهم: |
| | |
| | - المساهمة المالية للجمعية بالدرهم: |
| | |
| | - مدخلات أخرى مرتقبة للجمعية (المساهمين التقنيين والمليين للمشروع). |
| | |
| | |
| | |

| | |
|---|---|
| <p>- مداخيل أخرى مرتقبة للجمعية (المساهمين التقنيين والمليين للمشروع).</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> | |
| <p>- المبلغ الإجمالي التقديري للمداخيل بالدرهم للمشروع:</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> | <p>- المبلغ الإجمالي التقديري للمصاريف بالدرهم للمشروع:</p> |

| الشركاء في المشروع | |
|--------------------|-------------------------------|
| الصفة | تحديد القيمة المالية للمساهمة |
| | |
| | |
| | |
| | |

V - بالنسبة للجمعيات التي سبق لها أن استفادت من آخر دعم جماعة الناظور:

| سنة الاستفادة من آخر دعم. | قيمة الدعم الممنوح. | مجالات صرف الدعم. |
|---------------------------|---------------------|-------------------|
| | | |

توقيع الرئيس الجمعية
(مع خاتم الجمعية)

الرئيس

سليمان أزواغ

كاتب المجلس

محمد جدي

محمد جدي

النقطة السادسة - الموافقة على ترتيب سوق أولاد ميمون ضمن الأملاك العامة الجماعية

العرض

في إطار تسوية وضعية الأملاك العقارية التي تستغلها جماعة الناظور وأساسا العقارات الصادرة بشأنها أحكام قضائية نهائية و ذلك ب:

• تنفيذاً لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر في 14 يوليو 2021 بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.

• تصنيفها وترتيبها ضمن الأملاك الخاصة أو العامة. حيث تختلف مساطر التدبير الأملاك الخاصة عن الأملاك العام. وما يميز هذه الأخيرة عن الأولى ان القانون يمنحها حماية ضد الأغيار من تملكها أو حجزها... إلا وفق مقتضيات قانونية ضيقة. كما ان تدبير الأملاك يختلف باختلاف تصنيفها و ترتيبها. فتدبير الأملاك الخاصة يتم عبر آليات القانون الخاص(عقود، كراء...)، أما تدبير الأملاك العامة فيتم عبر آليات القانون العام كرخص الاحتلال المؤقت أو التدبير المفوض.

فيما يتعلق بهذه النقطة التي تتناول سوق أولاد ميمون بعد صدور الأحكام النهائية ضد جماعة الناظور، فان وعائه العقاري البالغ مساحته 10630 م² تقريبا أصبح ضمن أملاك الجماعة. و مسطرة تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة بشأنه قيد الإنجاز. و المصالح الجماعية المختصة بصدد تهئى الملف التقني و القانوني لتقييد هذه الأحكام بالمحافظة العقارية قصد استصدار الرسم العقاري لفائدة الجماعة موازاة بالملف الجاري قصد التنفيذ القضائي.

و تنفيذاً لدورية سيد وزير الداخلية عدد 57 بتاريخ 13/04/2000 بخصوص اعتماد جدولة زمنية تغطي عدة سنوات لتسوية المستحقات المحكوم بها لفائدة الغير، فقد وجه السيد رئيس جماعة الناظور رسالة في الموضوع عدد 2156 /2022 للسيد الخازن الإقليمي بالناظور يطلب فيها منه تشطير المبلغ المالي المحكوم به في هذا الملف مراعاة للاعتمادات المفتوحة في الميزانية و ذلك لمدة ثلاث سنوات ابتداء من 2022 ما لم تعطل مسطرة التحفيظ

الجارية بشأن مطلب التحفيظ عدد 4593/11 دون ذلك عند البث في التعرضات المقيدة بالمطلب. وعليه فان العقار المقام عليه سوق أولاد ميمون أصبح يعتبر ضمن الأملاك الجماعية مما يستوجب تحديد تصنيفه سواء ضمن الأملاك العامة أو الخاصة حتى تتمكن الإدارة من اتخاذ الإجراءات اللازمة لتدبيره وفق الضوابط القانونية لكل تصنيف على حدة و ذلك للرفع من مردودية السوق المالية مما قد يغطي مستقبلا المبالغ المحكوم بها.

بيانات العقار المعنى:

| المدعون | المساحة | مراجع العقار | المبلغ الحرمان م الاستغلال بالدرهم | المبلغ فقدان الملكية بالدرهم | مجموع المبالغ المحكوم بالدرهم (زائد مختلف الصوائف القضائية) | عدد محلات السوق | نوع التدبير الحال | مداخيل السوق السنوي سنة 2022 بالدرهم |
|--------------------------------------|----------------------|-------------------------|---------------------------------------|------------------------------------|--|--------------------|--|--|
| ورثة الحاج علال بن قدور ازيرار | 10630 م ² | مطلب التحفيظ 11/4593 | 200.000 | 5.367.000 | 7.110.704.53 | 797 | تدبير مؤقت عبر أداء قيمة كرائية للأرض تقدر ب: 125.000 درهم شهر عن كل محل (بمجمو بثمان إجمالي قدره 1.195.500,00 درهم سنويا | 1.152.779,85 (شتمل تحصيل لمديونية) |

و أخيرا فان المجلس الجماعي مدعو الى اتخاذ الإجراءات المناسبة بخصوص تحديد و تصنيف سوق أولاد ميمون ضمن الأملاك العامة الجماعية.

المناقشة

اكتفى السادة أعضاء المجلس بما ورد في مذكرة العرض أعلاه.
بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالموافقة على ترتيب سوق أولاد ميمون ضمن الأملاك العامة
الجماعية.

- 27: - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة
15: - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت
15: - عدد الأعضاء المصوتون بنعم
وهم السادة:

| | | |
|-------------|---------------|--------------|
| حفيفة هركاش | وليد الفايذة | سليمان أزواغ |
| محمد بوشيح | معنان أبركان | ياسر التزيتي |
| حكيم شمال | دينة أحكيم | محمد المنتصر |
| | عمر العزوزي | محمد الصادقي |
| | دنيا الصقلي | محمد جدي |
| | ونام العمراني | هشام الفايذة |

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00
- عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2023، واستنادا على
النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على ترتيب سوق أولاد
ميمون ضمن الأملاك العامة الجماعية .

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ
46

محمد جدي

وقبل الإعلان عن رفع الجلسة واختتام أشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2023، تقدم السيد الرئيس بالشكر إلى السيد باشا مدينة الناظور وإلى السيد القائد رئيس الملحقة الإدارية الثانية بمدينة الناظور، وإلى كافة السادة الأعضاء، والسادة الحضور الكريم لحضورهم أشغال هذه الدورة، وعن مساهماتهم القيمة ومناقشاتهم البناءة بروح من المسؤولية والجدية. وهكذا وفي حدود الساعة الثانية وخمسة وأربعين دقيقة (14.45) مساء من نفس اليوم والتاريخ المشار إليهما أعلاه، أعلن السيد الرئيس عن إنهاء أشغال هذه الدورة بتلاوة نص البرقية المرفوعة إلى السدة العالية بالله صاحب الجلالة والمهابة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

الرئيس

كاتب المجلس

سليمان أزواغ
Al
Al

محمد جدي
A

برقية ولاء وإخلاص مرفوعة إلى السدة العالية بالله
صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله
بمناسبة انعقاد الدورة العادية لشهر فبراير 2023

مولاي أمير المؤمنين

مولاي صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، أمير المؤمنين حامي الملة والدين، أمد الله في
عمركم، وأدام عزكم ونصركم، وحقق فيكم لشعبكم الملتف حولكم والمتعلق بأهداب عرشكم العظيم ما يصبو إليه من
رفعة وسؤدد.

وبعد، بمناسبة اختتام أشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2023، يتشرف خادمكم المطيع رئيس مجلس جماعة
الناصور، بعد أداء فروض الطاعة والولاء، أن يتقدم لمقامكم العالي بالله أصالة عن نفسه ونيابة عن كافة أعضاء
مجلسها وساكنتها، أن يرفع إلى جنابكم الشريف أسمى آيات الولاء الصادق، والإخلاص المتين، ويعبر لكم عن
أصدق مشاعر التقدير والامتنان.

إننا يا مولاي نعبر لجلالتكم عن تشبثنا الدائم بالسدة العالية بالله لجلالتكم، ونجدد ولاءنا واستلھامنا لروح
توجيهاتكم النيرة، التي تحدوننا إلى المزيد من الجهود لبلوغ الأمل المنشود، والهدف المحمود، من أجل إسعاد
رعاياكم الأوفياء سكان هذه المدينة، ودفع عجلة التقدم بها إلى الأمام لتساهم بدورها شأن باقي مدن المملكة السعيدة
في النهضة الشاملة التي يعرفها عهدكم الزاهر الميمون في شتى الأصعدة وفي مختلف المجالات.

حفظكم الله يا مولاي بما حفظ به السبع المثاني، مسمولا ومحفوفا بلطفه الرباني، ومتعكم برداء الصحة والعافية،
وأدامكم لهذا الوطن منارا عاليا، وسراجا هاديا، وأبقاكم ذخرا وملاذا لهذه الأمة تصونون عزتها وكرامتها،
وأقرعيني لجلالتكم بولي عهدكم صاحب السمو الملكي الأمير المحبوب مولاي الحسن، وشد أزركم بصاحب السمو
الملكلي الأمير الجليل مولاي رشيد، وبسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة، إنه سميع مجيب وبالاستجابة
جدير.

والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

وحرر بالناصور يوم الخميس 11 رجب 1444هـ
الموافق لـ 02 فبراير 2023 م.

خديم الأعتاب الشريفة
رئيس مجلس جماعة الناصور
سليمان أزواغ

لد
41
Slimane